

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـان الاثنين ١٨ محـرم سنة ١٣٩١ هـ . الموافـق ١٥ آذار سنة ١٩٧١ م. العدد ٢٢٨٧

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الأردنية

مجلس الأمة

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على الفقرة ١ للمادة ٦٨ المعدلة من الدستور .

نصدر ارادتنا بتمديد مدة مجلس النواب سنتين .

١٩٧١/٣/٣ — الحسين بن طلال

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
مازن العجلون	وصفي التل

وكالات الوزراء

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس منيب المصري وزير الاشغال العامة اعمال وزارةالاقتصادالوطني بالوكالة طيلة مــدة غياب معالي السيد عمر النابلسي وزير الاقتصاد الوطني في الخارج .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور محمد البشير وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الثقافة والاعلام والسياحة والآثار بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عدنان ابو عوده وزير الثقافة والاعلام والسياحة والآثار في الخارج.

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عطوفة السيد مهيب الخياط وكيل وزارةالخارجية بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ تعيين السيد مروان دودين مــديرا عاما للاذاعة في ادنى مربوط الدرجة الثانية من اصل الاولى (أ) من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ــ تعيين سعادةالسفيرالدكتور نجم الدين الدجاني سفيرا فوق العادة ومفوضا معتمدا للمملكةالاردنية الهاشمية لدى حكومة الجمهورية الالمانية الاتحادية :

٣ ــ نقل الدكتور نجــم الدين الدجاني من ملاك مؤسسة الاقراض الزراعي وتعيينه سفيرا مرتبة (ب) براتب (١٢٠) دينارا في ملاك وزارة الخارجية من تاريخ ١٥/٢/١٩٧ .

٤ ــ نقــل السيد شجاع الاسد من ملاك وزارة السياحةالى ملاك وزارة الاقتصاد الوطني / الاحصاءات العامة ليشغل وظيفة مدير دائرة الاحصاءات العامة بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١٥/٢/١٩٧١ .

٥ ــ الغاء تعيين الصيدلي سميح مصباح الزميلي نظرا لاستنكافه عن العمل في وزارة الصحة : وذلك بالاستناد الى المادة (١٤٧) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

٦ ــ قبول استقالة الدكتور محمد عبد المعطي علاوي من الخدمة في الحكومة من تاريخ ٢٧/٢/١٩٧١ .

٧ ــ قبول استقالة كل من الدكتورة ميروسلافاداهروفا من تاريخ ١/٢/١٩٧١ والدكتور جميل مرجي من تاريخ ١٨/٢/١٩٧١ .

ب ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ تعيين السيد علي عناد خريس وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل عضوا في اللجنةالاستشارية للمركز خلفا للسيد بصري علاء الدين وذلك بالاستناد الى المادة ١٢/أ من نظام مركز التدريب الاحصائي الاردني رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٦ .
تعيين الدكتور هاشم الدباس وكيل وزارة الاقتصاد الوطني عضوا في اللجنة سالفة الذكر خلفا للسيدعلي الهنداوي وذلك بالاستناد الى المادة ١٢/أ من نظام مركزالتدريب الاحصائي الاردني رقم١٠٦ لسنة١٩٦٦ .

٢ ــ عزل القاضيين السيدين عبد العزيز الناصر وجميل عبدعقله من الخدمة في الحكومة من تاريخ ٢/٣/١٩٧١ وذلك عملا بالمادة (٤) من قانون تنظيم الجهاز للقضائيين النظامي والشرعي ــ قانون مؤقت رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٠ ــ وبالاستناد الى المادة (٣) منه ولقناعته بالاسباب الموجبة الواردة فيها .

٣ ــ عزل القضاة المبينة اسماؤهم تاليا من تاريخ ١/٣/١٩٧١ وذلك عملا بالمادة (٤) من قانون تنظيم الجهاز للقضائين النظامي والشرعي قانون مؤقت رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٠ وبالاستناد الى المـادة (٣) ولقنـاعته بالاسباب الموجبة الواردة فيها :

السيد عثمان امين الغوري	السيد طنوس عيسى طنوس
السيد عمر محمد ابو الراغب	السيد عبد الرزاق الكسواني

٤ ــ الاستغناء عن خدمات الموظفين التالية اسماؤهم من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : وذلك عملا بالمادة الرابعة من النظام رقم (٧٩) لسنة ١٩٧٠ (نظام اضافي لنظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦) وبالاستناد الى الاسباب الواردة في المادة الثالثة منه .

الاسم	التاريخ
السيد منصور صدقي شموط	١٩٧١/٣/١٠
السيد علي عبد الحميد قطاطشة	١٩٧١/٣/١٠
السيد اديب توفيق الخوري	١٩٧١/٣/١٠
السيد علي حسن القيسي	١٩٧١/٣/١٠
السيد فتحي علي اسماعيل عبدالله	١٩٧١/٣/١
السيد محمد اديب سعيد شناعة	١٩٧١/٣/١
السيد دريد توفيق جرادات	١٩٧١/٣/١
السيد احمد محمد سالمية	١٩٧١/٣/١
السيد شريف عبدالله حساين	١٩٧١/٣/١
السيد عارف مصطفى دغمش	١٩٧١/٣/٥
السيد حسن محمدسلمان السطري	١٩٧١/٣/٥
السيد محمد عبدربه ابو سيف	١٩٧١/٣/٥

٥ ــ الاستغناء عن خدمات الموظفين في وزارة العدلية المبينة اسماؤهم تاليا من تاريخ ١٩٧١/٣/١ : وذلك عملا بالمادة الرابعة من النظام رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٠ (نظام اضافي لنظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦) وبالاستناد الى الاسباب الواردة في المادة الثالثة منه

الاسم	الاسم
السيد هاني عبد الرحيم الحياري	السيد عبدالحميد مسعود العواملة
السيد عبدالكريم منصور الزعبي	السيد علي مصطفى عبدالقادر
السيد محمد جميل عبدالجواد	السيد خليفة علي خليفة
السيد محمد طلاق الزعبي	السيد محمد الفالح الراشد
السيد اسحق احمد الكردي	السيد علي عطا الحوامدة
السيد رسمي خليل ابو الفيلات	السيد احمد محمود نجيب
السيد عبدالحليم الرضوان	السيد سليم عبدالرحمن عطية
السيد حكمت عطا الله الطراونة	السيد هشام ناجي القطب
السيد هشام صالح زايد	السيد محمود الحسن العلي
السيد احمد عقله السليمان	السيد حسني محمد عبدالله

٦ ــ ابقاء السفير السيد بهاء الدين طوقان في الخدمة الحكومية لمدة سنة واحدة من تاريخ مباشرته العمل في وزارة الخارجية في ١٩٧٠/١١/٣ وذلك بالاستناد الى المادة ١٢/ب من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩.

٧ ــ ابقاء السيد سعيد اشتية مساعد مدير الجوازات العام في القدس في الخدمة الحكومية لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧١/٢/١ وذلك بالاستناد الى المادة ١٢/ب من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٨ ــ ابقاء السيد عبدالرؤوف عودة في خدمة الحكومة لمدة سنة واحدة من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧١/١/١ .

٩ ــ ابقاء رئيس الجمرك السيد حمدي عطا الله الحالي في الخدمة الحكومية لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧١/١/١ ولغاية ١٩٧١/٤/١ واحالته على التقاعد من ذلك التاريخ وذلك بالاستناد الى المادتين (١٢/ب و ١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

١٠ ــ احالة كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم على التقاعد بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ــ اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم .

وزارة المالية/الجمارك

الاسم	التاريخ
حسين عبدالله الحياري	١٩٧١/٣/١
احمد عبد المهدي عربيات	»
اسكندر يوسف بشارات	»
طلعت عثمان تفاحة	»
ايوب عايد عنابي	»
عبد الوهاب عبدالله الداود	»
يوسف مفلح الزعبي	»

وزارة المالية/الاراضي والمساحة

الاسم	التاريخ
موسى فلوح ايوب	١٩٧١/٣/١
حكمت رشيد الحاج احمد	»
جمال الخوري عويس	»
انطون شبلي ايوب	»

وزارة المـالية /الدخـل

الاسم	التاريخ
قسيم الروسان	١٩٧١/٣/١٦
سامي الخوري	»
شريف آدم	»

وزارة المالية

الاسم	التاريخ
فريد عبد الله الجيوسي	١٩٧١/١/١
اميل اقديس	»

وزارة العدليـة

السيد محمود يوسف المبيضين	١٩٧١/٣/١
السيد عبدالرزاق الصبيحي	»
السيد ممدوح محمود الشكعة	»
السيد موسى عوض النمر	»
السيد فايز غـنلي الخيري	»
السيد احمد خلف المعاني	»
السيد محمد محمود ابو سوى	»
السيد انور ضيف الله الشمايلة	»
السيد محمود عناد خريس	»
السيد سليمان عبدالعزيز النابلسي	»
السيد محمد وفا الدجاني	»
السيد خليل يونس الحسيني	»
السيد عبدالحافظ العواد	»
السيد عارف سلامه المعايطة	»
السيد عبدالله حسين حويج	»

وزارة الثقافة والاعـلام

الاسم	التاريخ
عدلي عبد القادر المهتدي	١٩٧١/٣/١

وزارة التربية والتعليم

الاسم	التاريخ
سعاد عبد الرحمن الرشيدات	١٩٧١/٣/١
وهيب رشيد البيطار	١٩٧١/٤/١
فايز علي الغول	١٩٧١/٤/١
جمال توفيق مهيار	١٩٧١/٣/١
احمد عبد الرحمن الخطيب	١٩٧١/٣/١
فؤاد خلف حمارنه	١٩٧١/٣/١
سليم سلمان ابو رحمون	١٩٧١/٢/١٨
ابراهيم سليم نسيبه	١٩٧١/٣/١٠

ج – وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :–

١ – اجراء التعيينات التالية من تاريخ المباشرة بالعمل : –

تعيين كل واحدة من الاوانس التالية اسماؤهن في اعلى مربوط الدرجة التاسعة لتشغل كل منهن وظيفة ممرضة قانونيـة :

الاسم
كامله محمد يوسف ترعاني
منتهى حنا جبرائيل سلايطه
ماري نجيب يوسف خوري

تعيين كل واحد من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه في ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل كل منهم وظيفة ممرض/ممرضة قانونية :

الاسم	الاسم
سميره فؤاد صالح	محمد عايد طلاق المهيرات
جهاد محمد سالم الصياد	صالح احمد صالح القضاه
سعد اسحق محمد القواسمي	داود خليل عبد الرحمن
عبدالله محمود عبد القادر	ابراهيم علي الحاج ابو سليم
فهدعبد اللطيف محمودخليل جرار	عمر صالح سلامه صالح
محمد كامل جواد العناني	محمود ذيب عوض العمري
نمر يعقوب عبدالله عويس	ميلاد صالح يوسف عيد
زاهي جادالله شاكر حداد	عبدالله محمود علي محمد

تعيين كل واحدة من المذكــورة اسماؤهن في ادناه في اعلى مربوط الدرجة العاشرة لتشغــل كل منهن وظيفة قابلة قانونية :

الاسم
مريم ابراهيم سلماني
انصاف فرحان السعد
ابتسام بطرس صالح حدادين
نهاد يوسف فاخوري

تعيين السيد محمد احمد محمد حسين بوظيفة كاتب وبراتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة .

تعيين السيد فيصل محمد توفيق الفاعور بوظيفة كاتب وبراتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة .

٢ — تصنيف كل من الموظفات والموظفين التالية اسماؤهم بالدرجات واعتباراً مــن التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم : —

الاسم	الدرجة والراتب	التاريخ
سهام ايوب هنيني	ادنى مربوط الثامنة	١٩٧٠/١٢/٣١
ياسمين خوري جريس الربضي	السنة الثانية من الثامنة	«
الين صالح حبيب خضر	السنة الثالثة من التاسعة	«
باسمة محمد عامر	السنة الثانية من التاسعة	«
ايوب فايز حبله	اعلى مربوط العاشرة	«
حلمي عزيز جرندوقه	«	«
عطا سليمان حسن ابو عساف	السنة الثانية من العاشرة	«
ابراهيم حسن عقله التل	اعلى مربوط التاسعة	«
ابراهيم سليمان سلطي خشروم	اعلى مربوط العاشرة	«
حاتم عبد الكريم المبيضين	«	«
فايز سعيد بلكيزي	«	«
سليمان طايع الجباشنه	السنة الثانية من التاسعة	«
ابراهيم علي الرشيد	السنة الثالثة من العاشرة	«
فايزه خليل الخطيب	اعلى مربوط العاشرة	«
فلاح شراري المجالي	«	«
عزات نايف ابراهيم	«	«
حسن بدوان حجير	السنة الثانية من التاسعة	«
سميح سالم خوري	السنة الثانية من العاشرة	«
خلف احمد العبادي	السنة الثالثة من العاشرة	١٩٧١/٢/١٥

٣ — تصويب درجة السيد خالد احمد جعفر الطراونة بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الــدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب من تاريخ ١٩٧٠/١٢/٣١ .

٤ — تصويب درجات الموظفين المدرجة اسماؤهم في ادناه بحيث يتقاضى كل منهم راتب السنة الثانية من الدرجة التاسعة ليشغل كل منهم وظيفة كاتب اعتبارا من ١٩٧٠/١٢/٣١ .

الاسمــاء
١ — السيد سلطان مزعل مرشد
٢ — خالد محمد احمد الرشيد
٣ — احمد علي الناجي محمد
٤ — محمود محمد سليمان الصزاحنه
٥ — منير فؤاد عكاوي

٥ — ترفيع السيد زهير شوقي القسوس الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من ١٩٧٠/١٢/٣١ .

٦ — ترفيع السيد عبد الحليم عبد الحميد الحياصات الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من ١٩٧٠/١٢/٣١ .

٧ — قبول استقالة كل من :—

الآنسة زينب محمد شحادة من تاريخ ١٩٧٠/١١/٢٣ .

الكاتب السيد محمد حسن علي حسين اعتبارا من ١٩٧١/١/١ .

مصورة الاشعة السيدة احلام البابيسي اعتبارا من ١٩٧١/١/٢٥

٨ — اعتبار الاخصائي الأجتماعي السيد احمد فؤاد سعيد فاقداً لوظيفته اعتبارا من ١٩٧٠/١٢/١ .

د — وافق معالي وزير المالية على ما يلي : —

١ — اجراء الترفيعات التالية : —

ترفيع السيد عواد عبد الرحمن الدباس الى ادنى مربوط الدرجة السابعــة ليشغل وظيفة رئيس مركز / مأمور جمرك ومكوس .

ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورين ادناه الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل كل منهما وظيفة مأمور جمرك ومكوس .

مراد موسى مضاعين
عدنان الحاج ابراهيم

ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورة اسماؤهم ادناه الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل كل منهم وظيفة مأمور جمرك ومكوس وكاتب .

سهيره جبر نصار
محمد عبد العزيز دلقموني
مصطفى الرشدان

٢ – ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل كل منهم وظيفة كاتب من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠ .

جريس خليل حجازين
محمد ياسر صالح الجغبير
تيسير يوسف فازع خميس

٣ – أ – ترفيع السيد ابراهيم قاسم ابو ذياب الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مساح / مخمن اعتباراً من تاريخ ١/١٢/١٩٧٠ .

ب – ترفيع السيد خير الدين عيسى يعقوب الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب /مدقق/ منظم مستندات اعتبارا من تاريخ ١/١٢/١٩٧٠.

٤ – تعيين السادة التالية اسماؤهم ليشغل كل منهم وظيفة كاتب باعلى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ مباشرتهم العمل .

عوده رضوان مفلح وريكات
موسى طه محمد طه العجلوني
روزي احمد بولاد اسماعيل
فؤاد انور بركات السعد البطاينة

٥ - تصنيف كل من الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا في الدرجة العاشرة وبالراتب المبين ازاء اسم كل منهم ليشغل وظيفة كاتب .

الاسم	الراتب
السيد فاروق عيد الجيوسي	اعلى الدرجة
السيد عبدالله حماد الحراسيس	سنة رابعة
السيد صالح سليمان النجداوي	سنة ثالثة
السيد احمد مصطفى مطالق	سنة ثالثة

٦ – أ – ترفيع كل من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة محاسب / مدقق / منظم مستندات من تاريخ ١٦/١١/١٩٧٠ : –

منير محمد محمود عبد اللطيف
احمد عبد الكريم الطراونه
عبد الغني ياسين الابدي
زهير عطا السلحوبي

٦ – ب – تعديل درجة كل من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه الى اعلى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب / مدقق / منظم مستندات من تاريخ ١٦/١١/١٩٧٠ : –

توفيق امين حسن حامد
عمر احمد عبد القادر عكاشه
محمد بدري مصطفى
محمود علي محمد العمري
موسى حرب محمد عوده

٧ – اعتبار السيد سميح تفاحه فاقدا لوظيفته من تاريخ ١/٢/١٩٧١ .



هـ – وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي :–

١ – تعيين الاشخاص التالية اسماؤهم في وظيفة معلم بادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ مباشرتهم العمل

فاطمه محمد الشيخ ياسين
احمد حسن مزعل الذنيبات
موسى سلمان فـلاح

٢ – قبول استقالة كل من الاوانس والساده التالية اسماؤهم اعتبارا من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم : -

الاسم	التاريخ
مجد الدين عمر خيري	١٩٧١/١/٢٥
سعاد هلال غنما	١٩٧١/٢/١٣
فوزيه عبد الحق وهدان	١٩٧١/١٠/١

٣ – انهاء خدمة المعلم السيد بشير توفيق اسعد قاسم من تاريخ ١٩٧١/٣/١٥ .

٤ – اعتبار المعلمة الانسة نهى انيس قاسم ابراهيم فاقدة لوظيفتها من تاريخ ٢/٩/١٩٧٠ .

و – وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي :–

١ – اجراء الترفيعات التالية :–

ترفيع كل من المذكورين تالياً الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة اعتباراً من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠ ليشغل كل منهم الوظيفة المبينة ازاء اسمه .

الاسم	الوظيفة
جاسر عبدالحميد جاسر	كاتب
جريس سليم تادرس	مأمور
يوسف عيسى حتقواي	مأمور
ابراهيم مصطفى الصعوب	مرشد
اسامه محمد النايف	مرشد
شريف شاكر زيدان	مرشد
الآنسه نعمت كاظم بشناف	ناسخه

ترفيع كل من المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ ١٦/١١/١٩٧٠ ليشغل كل منهم الوظيفة المبينة ازاء اسمه .

الاسم	الوظيفة
عبدالحميد يونس	مأمور
عمر الحاج دولت مرزا	مأمور
يعقوب سالم حدادين	مساح
غازي احمد فيضي	مأمور
سالم فارس المبيضين	مأمور
فؤاد احمد الدجاني	مأمور

ترفيع كل من المذكورين ادناه الى الدرجة والوظيفة المبينة ازاء اسمه وذلك اعتبارا من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠.

السيد محمود محمد البندقجي الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة كاتب /مأمور مستودع

السيد عطيه صبيح القرارعه الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مرشد.

السيد زهير عبدالرحمن غرايبه الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مأمور .

ترفيع السيد سمير صالح حدادين الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مرشد وذلك اعتبارا من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠.

٢ – اجراء التعيينات التالية : –

تعيين السيد تيسير صالح ابو عوده بأعلى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مأمور حراج اعتباراً من تاريخ ١/١٢/١٩٧٠ .

تعيين السيد سامي خالد هليل الخطيب براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من تاريخ ١٢/١٢/١٩٧٠ .

تعيين السيد احمد محمد سعيد الحص براتب السنة الثانية من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مأمور اعتباراً من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠ .

تصنيف كل من المذكورين ادناه الى الدرجة والوظيفة والتاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد اسحق ابراهيم قاقيش في اعلى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مساعد ابحاث اعتباراً من ٢٢/١١/١٩٧٠ .

السيد عبدالعزيز عثمان قول في اعلى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مفتش اعتبارا من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠.

الآنسة علا جمال حماد في اعلى مربوط الدرجة السابعة لتشغل وظيفة مفتش من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠.

السيد هاني يعقوب محمود في ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب من تاريخ ١٦/١٢/١٩٧٠.

٣ – تعديل درجة السيد سالم عبدالكريم اللوزي حيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مفتش وذلك اعتبارا من تاريخ ١/١٢/١٩٧٠ .

ز – وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي : –

١ – تعديل درجة كل من الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً بحيث يتقاضى كل منهم راتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة ليشغل كل منهم وظيفة مدقق اعتباراً من ١/١٢/١٩٧٠ .

الاسم

احمد بركات علي بركات

احمد محمد قاسم الصمادي

حمدي يوسف المحتسب

يوسف حسن حسان

تعديل درجة السيد عيسى ابراهيم حزين الى اعلى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب اعتباراً من ١/١٢/١٩٧٠ .

تعديل درجة السيد دوجان قاسم دوجان الجنيدي بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب وذلك اعتباراً من ١/١٢/١٩٧٠ .

٢ – اجراء التعيينات التالية من تاريخ المباشرة بالعمل :–

تعيين السادة المبينة اسماؤهم تاليا في اعلى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل كل منهم وظيفة مدقق/كاتب .

الاسم

عقله محمد يوسف المبيضين

نعيم محمد خليل القواسمي

نزار صالح سلامه مريان

تعيين السيد محمد محمود صالح مسلم براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق .

تعيين السيد خليل محمد محمد المغربي في ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب .

تعيين السيد نادي محمود عيسى نجم براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب .

تعيين السيد سمير محمد خير مجيد جنكات براتب السنة الرابعة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب.

٣ – ترفيع الموظفين المبينة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل كل منهم وظيفة مدقق/كاتب اعتباراً من ١/١٢/١٩٧٠ .

غالب شفيق آغا

موسى يوسف احمد عوده

وليد محمود حامد موسى

هاني صالح قطيشات

٤ – تعيين السيد بركات حامد محسن الطراونه براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب من تاريخ ٢/٢/١٩٧١ .

٥ – تعيين السيد امين عبد الحميد حسن الطراونه براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب اعتبارا من تاريخ ٦/١/١٩٧١ .

٦ – تصنيف السيد يوسف محمد صالح حامد ابو زروع في اعلى مربوط الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مدقق/كاتب من تاريخ ٣/١٢/١٩٧٠ .

٧ – تصنيف السيد محمد علي سعيد القريوتي براتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مدقق اعتبارا من تاريخ ٢٣/١١/١٩٧٠ .

ح – وافق معالي وزير النقل على ما يلي : –

١ – ترفيع السيد محمود حامد فلاح الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مرشد حركات/الطائرات اعتبارا من ١٦/١٢/١٩٧٠ .

٢ – اجراء التعيينات التالية من تاريخ المباشرة بالعمل :–

تعيين السيد عارف مخائيل حدادين في اعلى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب .

تعيين السيد بسام ابراهيم السعيد الناصر براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة راصد جوي.

٣ – تصنيف السيد رمز الدين العاصي في اعلى مربوط الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مرشد حركات الطائرات.

تصنيف السيد محمد ماجد الشريدة براتب السنة الرابعة من الدرجة العاشرة ليشغل وظيفة مرشد بحركات الطائرات.

يعتبر هذا التصنيف ساري المفعول بعد التثبت من اللياقة الصحية من الوجهة الصحية .

صورة عن الأصل

٤ ـ قبول استقالة السيد محمد عبد الحميد السكران من تاريخ انقطاعه عن العمل .

٥ ـ اعتبار السيد محمد احمد عبد القادر حسنات ، فاقدا وظيفته اعتبارا من تاريخ انقطاعه عـن العمل ، وذلك استنادا الى احكام الفقرة (ب) من المادة (١٤٨) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

٦ ـ اعتبار السيد اسماعيل حسن اشلاش فاقدا لوظيفته ، لانقطاعه عن العمل دون اذن من ١٩٧٠/٦/١ .

٧ ـ اجراء التبادل بالوظيفة بين السيد محمد قاسم الشبول الموظف في دائرة ميناء العقبة من الدرجة التاسعة ، وبين السيد محمد حيده البطوش الموظف في وزارة العدلية من الدرجة التاسعة ، كل بدرجته وراتبـه الحاليين اعتبارا من ١٩٧١/١/١ .

ط ـ وافق مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على قبول استقالة كل من : ـ

١ ـ السيد حموده سليمان الباسطي اعتبارا من ١٩٧١/١/١١ .

٢ ـ السيد محمد سعيد الناصر اعتبارا من ١٩٧٠/١٢/٣١ .

نعي

ينعي دولة رئيس الوزراء ببالغ الحزن والاسى وفاة الموظف في رئاسة الوزراء المرحوم فؤاد حموده غرايبه مساء يوم الاحد الواقع في ٧ آذار ١٩٧١ .

الجنسية الأردنية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٧٢٦ تاريخ ١٩٧١/٢/٣ المتضمن منح السيد محمد عزت قدوره الجنسية الاردنيـة بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنيـة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٤ ـ بالاستنـاد الى المادة السابعـة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ ـ ما يلي :

١ ـ السماح لكل من السيد عصام نصراوي والسيد ايليا رشيد وكيله بالتخلي عن الجنسيـة الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٢ ـ السماح للآنسة تريز جريس متاروة بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الايطالية .

الاستملاك

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨١٥) تاريخ ١٩٧١/٢/٢٠ المتضمن مايلي :

١ ـ اعتبار استملاك كامل قطعة الارض رقم (٥١) من حوض البلد رقم (٦٥) من اراضي الطفيلـة البالغة مساحتها ستة دونمات و (٤٤٠) مترا مربعا الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور بالعـدد (٢٢٧٦) الصادر بتاريخ ٩٧٠/١٢/٣١ استملاكا مطلقاً لاغراض وزارة التربية والتعلـيم وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك مساحات الاملاك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٢٧٦) تاريخ ١٩٧٠/١٢/٣١ من اراضي الرصيفة استملاكا مطلقا لغرض فتح طريق جسر الرصيفـة الجديد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٤٩) دونما و (٤١٣) مترا مربعا من القطعة رقم (٤٨) من حوض الشميساني رقم (٨) من اراضي قرية تلاع العلي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٢٦٠) الصادر بتاريخ ٩٧٠/١٠/٢٥ استملاكا مطلقا لاغراض مؤسسة الاسكان وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقـم (٧٥٤) تاريخ ١٩٧١/٢/١٠ المتضمن اعتبار استملاك كامل مساحة قطعتي الارض رقم (٥٩و٦٠) من حوض بركة رقم (١) وكامل مساحة القطعتين رقم (١٨٢و١٨٣) من حوض عراق زحف رقم (١٣) من اراضي قريـة الجبيهة البالغة بمجموعها اربعة دونمات و (٣٤٢) مترا مربعاً الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعـدد الجريدة الرسمية (٢٢٧٦) الصادر بتاريخ ٩٧٠/١٢/٣١ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الثقافة والاعلام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قـرار مجلس الوزراء رقم (٧٨١) تاريخ ١٩٧١/٢/١٥ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٦٥) دونما و (٣٧٢) مترا مربعا من قطعـتي الارض رقم (٧و١٠) من حوض ابو الجيش رقم (٦) والقطعة رقم (١) من حوض بلد ام رمانة رقم (١٢) من اراضي خرب المطوى، من هذه المساحة (٥٧٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٧) وما مساحته دونم واحـد و(٣٠٦) امتار مربعة من القطعة رقم (١٠) كلتاهما من حوض رقم (٦) ابو الجيش وما مساحته (٦٣) دونما و (٤٩٠) مترا مربعا من القطعة رقم (١) من حوض بلد ام رمانة رقم (١٢) من اراضي خرب المطوى الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٢٧٦) الصـادر بتاريخ ١٩٧٠/١٢/٣١ استملاكا مطلقـا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٨١٠ تاريخ ١٩٧١/٢/٢٠ المتضمن اعتبار استملاك حق التصرف لمدة سنتين قابلتين للتجديد لقطع الاراضي من رقم (١٠ ـ ٢٢٤) من حوض المخزن رقم (٢) من اراضي عطل الرصيفة البالغ مجموع مساحاتها (١٥٥) دونمـا و ٤٠٠ متر مربـع والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية ٢٢٣٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٥ لضمها الى مخيم النازحين في تلك المنطقة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باعتبار ان استملاك المساحات المبينــة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في سعة الشوارع العامــة والحديقة العامة في تلك المنطقة كما هو موضح ذلك على المخطط رقم ١٩٩٣/١٥ تاريخ ٢٣/١/١٩٧١ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٧١/٢/١٠

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اسم المــالك	رقم القطعة والحوض	المساحة المطلوب استملاكهــا للحديقة متر مربع	المساحة المطلوب استملاكهــا للشوارع متر مربع
محمود رفيق صلاح وشريكه	١٥		٦٦
″ ″	١٦ حوض ١٩ ام اذينة الشمالي		٤٩
حنا ديمتري فرنجيس	١٧		٣١
محمود رفيق صلاح وشريكه	١٨		٢٤
″ ″	١٩		٢١
محمود رفيق صلاح وشريكه	٢٠		٩
″ ″	٢١		١١
جورج سليم نور وشريكته	٢٢		٢٨
ربحي سليم موسى	٢٣		٥٣
محمود رفيق صلاح وشريكه	٢٤	٨٥١	١١
″ ″	٢٥	٨٢١	٤٤
″ ″	٢٦	—	٤١
″ ″	٢٨	٨٤٤	—
″ ″	٢٩	٨٦٣	—
سليم سلامه نويران اللبر	٣٠		٢٣٣١
زهير عزيز احمد كشت	١٠٤		٣١
سعد الدين محمد التلاوي	١٠٦		١٣
انعام سيدو الكردي	٧٤٧ حوض (٣٠) ام اذينة الجنوبي		٤١
محمد سعيد سيدو الكردي	٧٥٠		٥٥
حسنيه سيدو الكردي	٧٥٢		٥٣
علي سيدو الكردي واخوانه	٧٥٣		٥٣
″ ″	٧٥٥		٩١
ابراهيم محمد كري قاسم	١٠٣٥		٢٨
عبود سالم حسن	١٠٣٦		١٥
وسيلات حميد تيف	١٠٣٨		٢٨
اسامة جودت شعشاعة	١٠٣٩		٤٥

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باعتبار ان استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في سعة الطريق العام كما هو موضح ذلك على المخطط رقم ١٩٩٢/١٥ تاريخ ٣/١/١٩٧١ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون لاستملاك السالف الذكر .

١٩٧١/٢/١٠

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اسم المالك	رقم القطعة والحوض	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع
الدكتور رفعت عوده	٤٥ حوض ١٢	٥٣
الدكتور رفعت محمود عوده	٥٨	٤١
محمد خير بن سعيد النجار	٥٠	٣٥
″	٥١	٣١
محمد عبد الله الدباس	٥٢	٢٥
علي يوسف الغصين	٥٦	١٤
زهير بن حسن عناب	٤٩٥	٢١
علي محمود الحصاونه	٤٦	٨
″	٤٤	١٤
الدكتور رزق رشدان	٥٩	١١
عبد الحمد عبد الله فرحات	٥٣	١١
فوزي سليمان النمري	٤٠٧	٦٦
سعيد الحاج ابراهيم غوكصاو	٤٩٢	٣١
زياد راضي حسن عناب	٤٢٧	١٩
منذر راضي حسن عناب	٤٢٨	٢٧

شؤون البلديات

اعــلان

قرر معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية ، الموافقة على قرار مجلس بلديــة وادي السير رقم (٨٤) تاريخ ٣١/١٢/١٩٧٠ ، المتضمن توسيع حدود منطقة البلدية ، بحيث يشمل ما يلي :

١ ـ القطع رقم ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، من حوض رقم (١٣) السهل

٢ ـ القطع رقم ٦٣ ، ٦٤ ، ٣٥ ، ٤٢ ، من حوض رقم (١٢) الرونق .

٣ ـ القطع رقم ٣٤ ، ٣٣ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٨ ، ١٧٧ ، ٢٣ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٦١ ، ١٧٨ ، ٢٠٥ ، ٢٠٤ ، ٢٢١ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٢٢٠ ، ٢١٩ ، ١٨٣ من حوض رقم (١٥) خربة الصويفية .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

(المهندس فؤاد قاقيش)

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١) لسنة ١٩٧١

استناداً الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء بكتاب دولة رئيس الوزراء رقم ١/١٤٤/٢٢/٣٩٩٠ تاريخ ١٨/٣/٩٦٥ ، أقرر ما يلي :-

اولا- حظر التعامل بالذات أو بالواسطة مع الشركات التالية باعتبارها خالفت أحكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة العربية المقررة ، على أن يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية ، وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ – الشركة البلجيكية
H. Gottesman & M. Heiber
وعنوانها
75 Rue De Livourne (Bruxelles) 5
والتي تتعاطى أعمال التجارة بالجملة لمستحضرات التجميل المختلفة ، وهي الموزع الوحيد لمستحضرات التجميل .Fenjal وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها الشركة البلجيكية .
Societe Immobiliere H. Gottesman & M. Heiber
وعنوانها نفس عنوان الشركة الأم .

٢ – المؤسسة البرازيلية
Socdotecnica Engenharia Solsos S.A.
وعنوانها
222 Avenida Graca Aranha, Rio De Janeiro
والتي تقوم بأعمال فنية وتقديم استشارات هندسية . وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة .

٣ – المؤسسة البوروندية
Benalco
وعنوانها
Burundi - Bujumbura B.P. 390.
وتتعاطى اعمال الاستيراد والتصدير ويتركز نشاطها في تجارة البن واستيراد – المنسوجات واطارات الدراجات وكذلك المعلبات والاغذية المحفوظة . وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الأم او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة .

٤ – محل تجارة الساعات الذي يحمل اسم
Nady Watch
وعنوانه
121, Avenue Louis Bertrand - Bruxelles.
والذي ينحصر نشاطه في تجارة الساعات



٥ – الشركة الاثيوبية
Nessagerie Africa Private LTD.
والتي تحمل ايضا اسما ثانيا هو
Messagerie Africa S.A.
والتي تقوم بأعمال الوكالة البحرية ويقع مركزها الرئيسي في
Asmara P.O. Box 630.
وسائر فروعها ومن بينها تلك الكائنة في العناوين التالية :

— Addis Ababa — P.O.Box 3190.
— Assab — P.O.Box 45.
— Djibutti — P.O.Box 57.

ثانيا- حظر استيراد منتجات الشركات التالية التي حصلت على ترخيص بصنعها من شركات اخرى حظر التعامل معها مسبقا لمخالفتها احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة العربية المقررة وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ – منتجات الشركة الباكستانية
Karachi Beverage Co. Ltd.
وعنوانها
State New House Mcleosd Road, Kutchery Road, Karachi 1
من المياه الغازية التي تحمل الأسماء التجارية لمنتجات شركة الكوكا كولا او أي من فروعها وتلك التي دخل في تعبئتها مركزات مملوك امتياز صنعها اصلا للشركة الاميركية المذكورة او أي من فروعها .

٢ – منتجات الشركة الهندية
Sharlee Filtorites P. LTD.
وعنوانها
2750, Sharan Kutir, Kashmere Gate Delhi-6
من المصافي (Filter) التي تستعمل في منتجات مختلفة لتكرير السوائل سواء في السيارات وغيرها من الاغراض وخاصة تلك التي تحمل العلامة التجارية (Shar—Lee) والحاصلة على ترخيص بانتاجها من الشركة الاميركية المحظور التعامل معها .Lee Filter CorP

٣ – منتجات الشركة الهندية
Electronics LTD.
وعنوانها
12—A Connought Place, New Delhi 1.
من مكيفات الهواء تحت العلامتين التجاريتين (Arctic), (Gulmarg) الحاصلة على ترخيص بصنعها من الشركة الاميركية المحظور التعامل معها Utility Appliance Corp

٤ – منتجات الشركة الايرلندية
Mohawk Products LTD.
وعنوانها
Richmond Villas, Richmond St. Sth. Dublin, Eire.
من مختلف انواع العلكة (اللبان) التي تنتجها بترخيص من الشركة الاميركية المحظور التعامل معها
Topps Chewing Gum.
وخاصة تلك التي تصنع تحت الاسم التجاري
Bazooka

ثالثاً – أ – يحظر الاستيراد من الشركة الفنلندية (Tuko) واسمها بالانجليزية
(Finnish Independent Wholesaler's & Association)
ومن سائر فروعها ومصانعها ومن بينها مصنع تعبئة المواد الغذائية ومأكولات الاطفال المسمى
Finnish Canned Food LTD.

هذا من الأصل

وذلك خشية أن تتسرب عن طريقهـــا أو أي من فروعهـــا أو مصانعها الى البلاد العربية ، المنتجات الاسرائيلية التي تتعاطى استيرادها . كما يمنع استيراد منتجات الشركة المذكورة وسائر فروعها ومصانعها من أية جهة أوبلد كان دون استثناء .

ب – يسمح بالتعامل بالنسبة لعمليات التصدير من الدول العربية الى الشركـــة الفنلنديـــة المذكورة وسائر فروعها ومصانعها .

وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

رابعاً– رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركات التالية باعتبارها قد تقدمت لأجهزة المقاطعة العربية لاسرائيل بالتعهدات والوثائق المصدقة أصولا التي أثبتت بموجبها عدم وجود أيـــة علاقة مخالفة لها مع اسرائيل وتعهدها بعدم مخالفتها أحكام قانون ومبادىء المقاطعة مستقبلا . وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ – الشركة الفرنسية — Societe Nationale D'Etude Bt De Construction De Moteurs D'Aviation (Snecma)

وشركتها الفرعية (Turboma) ومراكز انتاجها ومصانعها السبعة المبينة عناوينها فيما يلي :

1– 64,92 Boulevard Kellermaon (Pans 13).
2– 167 Rue Do Silly. 92—Boulogne Billancourt.
3– 22 Quai Cakieni. 92—Suysens.
4– 291 Avenue D'Argenteuil. 92 Gennevilliers.
5– Aerodrome De Melum—Villaroche—77—Moissy—Cramayel.
6– R.N. 446, National 7. 91—Evry—Corbeil.
7– B.P. 10, 33—Blanquefort.

٢ – الشركة الغانية للملاحة — Black Star Line LTD.

وسائر فروعها ايما وجدت بما في ذلك فرعها الذي يحمل اسمها والموجود في العنوان التالي :

Andrey House Annexe, Houndsditch—3/4.

والبواخر التالية التي أدرجت على القائمـــة السوداء لأسباب امتلاكهـــا أو استئجارها من قبل شركة (بلاك ستار) :–

١ – الباخرة اليونانية Psara. سابقا — Volta River
٢ – الباخرة الليبيرية Eland سابقا — Ankodra River
٣ – الباخرة البريطانية Bensu River سابقا — Trevince
٤ – الباخرة الغانية — Pra River
٥ – « « — Offin River
٦ – « « — Otchi River
٧ – « « — Birim River
٨ – الباخرة الانجليزية — Nasia River
٩ – الباخرة الغانية — Afram River

١٠– الباخرة الغانية — Kulpawn River
١١– « « — Sakumo Lagoon
١٢– « « — Korle Lagoon
١٣– « « — Subin River
١٤– « « — Klorto Lagoon
١٥– « « — Kupon River
١٦– « « — Oti River
١٧– « « — Nakwa River
١٨– « « — Bia River
١٩– « « — Benya River

٣ – الشركة الأميركية: — Burlington Industries INC.

وشطب اسم الشركة الاميركية — Princeton Knitting Mills INC.

من قائمة الشركات المحظور التعامل معها بعد أن ثبت انعدام وجودها القانوني والواقعي .

خامساً– شطب اسماء الشركات التالية من قائمة الشركات المحظور التعامل معها وذلك بعد ان ثبت انعدام وجودهـــا القانوني بثبوت تصفيتها :

١ – الشركة السويسرية — Somerfin S.A.
٢ – الشركة السويسرية — Somerfin Africa Trust LTD.
٣ – الشركة النيجيرية — Messers African Seaways LTD.
٤ – الشركة النيجيرية — Development & Investment Co. LTD.



سادساً– يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق الشركات والمؤسسات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن او فتحت اعتماداتهـــا قبل تاريخ نفاذ الحظر .

سابعاً– الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي تم حظر التعـــامل معها بقراري هذا يجب ان تلغى من البنوك ما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها باي حال من الأحوال .

وزير المـــالية/الجمارك
احمد اللوزي

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٧١

استناداً الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء بكتاب دولة رئيس الوزراء رقم١/١٤٤/٢٢/٣٩٩٠ تاريخ ١٨/٣/١٩٦٥،اقرر ما يلي : –

اولا: حظر التعامل بالذات أو بالواسطة وبصفة مستديمـــة مع البواخر والناقلات التالية باعتبارهـــا خالفت احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة ، وذلك اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية : –

١ – الباخرة الالمانية — Anonacore
الشركة المالكة : – Intermare K.G., K.S. Kuhlschiff. G.M.B.H.

٢ — الباخرة الليبيرية
Topaz
سابقاً Berdikari 1
سابقاً Galila
الشركة المالكة Rtab. Neptuns Shipping

٣ — الناقلة الليبيرية
Taurus
سابقاً Nivi
الشركة المالكة Sioarr Tankers Corp

٤ — الباخرة القبرصية (Ardena)
سابقاً (Orchidea)
سابقاً (Pan)
الشركة المالكة Ardena Shipping Co. Ltd

٥ — الباخرة الليبيرية
Oral
سابقاً Rinon

٦ — الباخرة القبرصية (Arosa)
سابقاً Fede
سابقاً Velus
سابقاً Sein
الشركة المالكة Nicmar Shipping Co. Ltd

٧ — الباخرة البريطانية
Armic
سابقاً Tsceat
الشركة المالكة B. And B. Shipping Corp. Ltd

٨ — ناقلة النفط الليبيرية
aquarius

ثانياً: استمرار ادراج الباخرة اليونانية (Bimitrios) التي غيرت اسمها الى (Gino. B.) واصبحت تحمل الجنسية القبرصية، على القائمة السوداء باسمها وجنسيتها الجديدين .

شركتها المالكة Franco Salvage Ltd

ثالثاً: رفع الباخرة اليونانية Titika
سابقاً Dimitris M.
من القائمة السوداء بعد أن تقدمت لاجهزة المقاطعة العربية لاسرائيل بالتعهدات اللازمة بعدم مخالفتهـا لاحكام مبادىء مقاطعة اسرائيل مستقبلا .

رابعاً: يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق البواخر والناقلات المدرجة فيه اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير المالية / الجمارك
احمد اللوزي

قرار رقم (٣) لسنـــة ١٩٧١

استناداً الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء بكتاب دولة رئيس الوزراء رقم ١/١٤٤/٢٢/٣٩٩٠ تاريخ ١٨/٣/١٩٦٥ اقرر ما يلي :—

اولا— حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات التالية باعتبارها اما/فروعا لاخرى سبق حظر التعامل معهـا لمخالفتها احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة واعتماد ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :—

١ — الشركة الاميركية Cinema Center Films INC.
وعنوانها Cinema Center, CBS Studio Center 4024 Radford, Avenue North Holly Wood, Calfornia 91604
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية .C.B.S المحظور التعامل معها مسبقا .

٢ — الشركة اليابانية C.B.S./Song Records INC. Japan
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية .C.B.S المحظور التعامل معها مسبقا .

٢ — أ — الشركة الاميركية W.B. Sauders Co.
وعنوانهـــا West Washington Square Philadelphia, Pensylvania. 1915.

ب— وفرعيها : الشركة الانجليزية W.B. Saunders Co. LTD.
الشركة الكندية W.B. Saunders Co, Canada LTD.
باعتبارها فروعا مملوكة ملكية كاملة من قبل الشركة الاميركية المحظور التعامل معها(.C.B.S)

٤ — اعتماد الاسم التالي C.B.S. Theatrical Films Division
كاسم ثان للقسم المحظور التعامل معه Cinema Center Films Division
باعتباره احد اقسام الشركة الاميركية (C.B.S) المحظور التعامل معها .

٥ — اعتماد العنوانين التاليين للشركة الانجليزية المحظور التامل معها وهما International Factors
1— 151 minories, London E.C. 3
2— Circus House, New England Rd. Brighton
بالاضافة الى عنوانها السابق اعتماده في قرار حظر التعامل معها .

٦ — اعتماد الاسم التالي وهو : — Dan Hotels Croup كاسم ثان للشركة الاميركية : Dan Hotel Corp
المحظور التعامل معها مسبقاً

٧ — المصنع الكائن في مدينة Louisville بولاية . Kentucky باعتباره احد المصانع التابعة للشركة الاميركية American Synthetic Rubber Corp
المحظور التعامل معها

٨ – الشركة الانجليزية باعتبارها ارعا للشركة الانجليزية المحظور التعامل معها

3– Depot Finance

S.G. Warburg

٩ – الاقسام والفروع التالية للشركتين الاميركيتين المحظور التعامل معها .

وهي

1 – Kaiser Industries Co., 2— Kaiser Jeep Corp

1 – The Kaiser Company--Engineering And Construction.
2— henry J. Kaiser Company (Canada) Ltd.
3— Engineering And Construction In Canada.
4-- Kaiser Engineers, Inc, Engineering And Construction In Michgan.
5— Kaiser company INC Engineering And Construction.
6-- Kaiser Engineers Overseas Corp
7— Kaiser Engineers And Construction INC.
8— Kaiser Enginharia E. Construcoes Limitada.
9— Kaiser International, LTD.
10— Kaiser Engiueers Pakistan, INC.
11— Kaiser Engineers International INC.
12— Kaiser Engineers Federal INC. U.S.A.
13— Kaiser Engineers International Corp
14— Ingenierin Y. Construcciones Kaiser S.A.
15— hawali Kai Commonity Services Co.
16— Kaiser Jeep Industries Cororation
17— Kaiser Jeep Sales Corporation.
18-- Willys Overseas S.A.
19-- Koiser Aluminum & Chemical Sales INC.
20 -- Kaiser Aluminum International Corpporation.
21— Kaiser Eluminum International. INC.
22 – The Kaiser Foundation
23 -- Kaiser Foundation Health Plat of Oregon

١٠ – الشركات التالية باعتبارها فروعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها : -

وهي :—

Mills Laboratories. INC.

1 – miles (Lausanne,) S.A. Swotzerland
2-- Miles Laboratdries Pan Amerocan. INC. California, Colombia
3— Miles Development, S.A. Luxembourg
4-- Ames Atomium, N.V. The Hague, Holiand
5— Miles Laboratories, INC Tokyo Japan
6— Miles (Overseas, INC Melbourne, Australia
7— Miles Overseas INC. Guatemala City Guatemala

١١– الشركة الانجليزية باعتبارها فرعا للشركة الاميركيةالمحظور التعامل معها

Witco Co. Ltd.

Witco Chemical Co. Ltd.

١٢– اعتماد الاسم التالي وهو (H.&R. Gum Traders) كاسم ثان للشركة الاسترالية المحظور التعامل معها .

H.&.R Sports Center Pty Ltd.

١٣– الشركات الفرعية التالية للشركة الاميركية المحظور التعامل معها

American Electric Power Co. INC.

1— American Electric Power Service Corp.	تقوم بتوليد وتوزيع الكهرباء
2— Central Appalachian Coal Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية واستخراج الفحم
3— Centeral Coal Co.	تقوم باستخراج الفحم
4— Central Operating Co.	تقوم بادارة محطة لتوليد الطاقة
5— Kanauha Valley Power Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية
6— West Virginia Power Co.	تملك اراضي وحقوق استخدام المياه الجارية فيها
7— Franklin Rfal Estate Co.	تملك عقارات ثابتة
8— Indiana Franklin Realty INC.	تملك عقارات ثابتة
9— Sputh Bend Manufacturing Co.	لا نشاط لها حاليا
10— Indiana & Michigan Electric Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية
11— Kentuky Power Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية
12— Kingsport Utilites INC.	تقوم بالاعمال الكهربائية
13— Chio Power Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية
14— Captina Operating Co.	تقوم بادارة محطة لتوليد الطاقة
15— Central Ohio Coal. Co.	تقوم باستخراج الفحم
16— Twin Branch Raibroad Co.	تملك خط سكة حديد قصيرة المدى
17— Wheeling Electric Co.	تقوم بالاعمال الكهربائية
18— Beech Bottom Power Co.	
19— Windsor Power House Coal Co.	

١٤– الشركة الاميركية .Genesco Export Co باعتبارهــا القسم المختص بالتصدير لحساب الشركــة الاميركية (Genesoc Inc) المحظور التعامل معها .

١٥– الشركة الاميركية
Motorila Automotive Products
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها
Motorila Inc

١٦– الفرع الفنزويلي (B'nai B'rith) للمنظمة الصهيونية المحظور التعامل معها (B'nai B'rith)

١٧– الفرع السويدي للمنظمة الصهيونية (B'nai B'rith) المحظور التعامل معها وهو : –
Fredlogen 1603 Iv O.B.B. Riddargan 29 Stockholm

١٨– اعتماد الاسم الصحيح التالي للشركة الانجليزية المحظور التعامل معها مسبقا تحت اسم
The Daimier Motors Ltd
وهو
The Daimler Comp. Ltd
باعتبارها شركة فرعية لمجموعة الشركات البريطانية (B. Lm. C) المحظور التعامل معها

١٩– العلامة التجارية (Verco) التي تستعملها الشركة الانجليزية المحظور التعامل معها
Bentley Engineering Group Ltd
او شركتيها الفرعيتين
Mellor Bromley, 1— Wild CC
المحظور التعامل معها ايضا .

٢٠– اعتماد اسم الشركة الانجليزية المحظور التعامل معها بموجب قراري رقم (٣) لسنة ١٩٧٠ تحت اسم
Glen Keith Distillery & Ltd
اعتماده بالكامل وهو
Glen Keith Glenlivet Distillery Ltd

٢١– اعتماد اسم المصرف الانجليزية المحظور التعامل معه تحت اسم
Swiss Jersey Bank of Commerce Ltd
باسمه الجديد الذي هو
Jersey International Bank of Commerce

٢٢– يشمل حظر التعامل مع شركة فورد وسائر فروعها الصادر في الاردن سيارتها ماركة (Ford Ltd.)
ومواصفاتها كالآتي :–
(محرك 78 سعة ٩ر٤ ليتر . قوة ٢٢٠ حصان . sae .

٢٣– الشركة الاميركية
Consolidated Laundries
باعتبارها فرعاً للشركة الاميركية المحظور التعامل معها
Sears Holdings

٢٤– اعتماد اسم الشركة الاميركية المحظور التعامل معها بقراري رقم (٦) لسنة ١٩٦٨ تحت اسم
J. K. Cook & Co.
باسمها الجديد الذي هو
J. M. Cook & Co.

٢٥– الشركة الارجنتينية (bazooka Fab Stain.) باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها
Topps Chewing Gum Ind.

ثانياً يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق المواضيع المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن او فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثالثاً الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركة التي تم حظر التعامل معها بموجب قراري هذا يجب ان تلغى من البنوك ما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك
احمد اللوزي

تطبيق تعليمات الادارة العرفية رقم ٤ لسنة ٧٠

١ – عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ ، ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل كل من : –

١ – المهندس الكهربائي السيد جمال موسى ويعمل بموجب عقد في بلدية مادبا .
٢ – السيد شرف الدين علاء الدين ويعمل كاتب مدينة لبلدية الزرقاء وبراتب مقطوع .
٣ – السيد سعدي طبازه ويعمل كاتبا وبراتب مقطوع في بلدية الكرك .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٧١/٢/٢٠ .

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

٢ – عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل الموظفين المبينة اسماؤهم تاليا من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٣/١ .

امين عبد السلام	ماجد ذيب غنما
محمد موسى سنقرط	مازن شاكر الجيوسي
عرفات زين الدين الشريف	شلاش محمد الريماوي
احمد جابر الدمنهوري	محمد سليمان بشير العلاونه
زهير محمد العناني	سعد الساكت
خالد وجيه البشتاوي	عصر حدادين
زهير وجيه البشتاوي	محمود سعيد الخطيب
سعيد خضر ابو صوى	عمر عبد الحميد المصري

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشميـــة رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل الموظف في وزارة المالية / ضريبـــة الدخل السيد عبد الوهاب القطاونه من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٣/١ :

١٩٧١/٣/٢

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل الموظفين في وزارة المالية / الاراضي والمساحـــة المبينة اسماؤهم تالياً من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٣/٥.

١ – فندي رزق الله الحداد
٢ – غالب عاهد نزال
٣ – عبد اللطيف فهد ارشيد
٤ – وليد محمد حسن غرايبه
٥ – محمود سليمان بشير العلاونه
٦ – يوسف حسن عصفور

١٩٧١/٣/٢

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

قـــرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم ٤ لسنة ١٩٧٠ بنـــاء على معلومات جديدة موثوقـــة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة الشؤون الاجتماعيـــة والعمل السيد فواز عوده الشراري، اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري السابق رقم ١٢٩٧٦/١٠/٢١٠ تاريخ ١٩٧٠/١٢/٢٧ وابقاءه في الخدمة العامة :

١٩٧١/٣/١

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

قـــرار

صادر عن الحاكم العسكري العـــام

عملا بالفقرة أ من المادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية لشؤون موظفي الضفة الغربيـــة من المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٦٨.

بناء على تنسيب مدير المخابرات العامة . ولاقتناعي لدى اعادة النظر بان الموظف الاردني في الضفة الغربية من المملكة:

لظمي عبد الفتاح العارضة

لم يثبت عليه التعاون مـــع السلطات المحتلة حسبما ورد في الشكوى السابقة .

اقرر اعادة المومأ اليـــه للخدمة في الحكومة واعتباره مستمراً في عمله من تاريخ عزله السابق بتاريخ ١٤/١/١٩٧٠. ورفع هـــذا القرار الى السدة الملكية ليقترن بموافقة جـــلالة الملك المعظم سنداً للمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية المشار اليها .

صدر بتاريخ ١٧/٢/١٩٧١

الحسين بن طلال

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

امـــر

صادر عن الحاكم العسكري العام

بمقتضى المادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧

بناء على تنسيب معالي وزير الداخلية واستناداً الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المـــادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية لسنة ١٩٦٧ وبدلالة المادة (٢/ب) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩ آمر بالاستيلاء على سيارة المرسيدس رقم ١٠١/٤٩١١ الماني /التي كان يسوقها المدعو محمد عبد ربه حسين مـــع شخصين آخرين والذين اطلقوا النار على افراد الشرطة العسكرية للامن العام في شارع فيصل بتاريخ ١٣/١٢/١٩٧٠ مما أدى لمقتل احـــد افراد الدورية المدعو سالم علي سليمان ، وتسليمها الى مديرية الامن العام .

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

الأطبـــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من :

١ ــ الدكتور محمد علي سالم الرشدان الاردني الجنسية والحائز على بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٢ ــ الدكتور نايف خليل باير حتامله الاردني الجنسية والحائز على بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة القاهرة بمزاولة مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٣ ــ الدكتور محمد عبدربه محمد بدوي الاردني الجنسية والحائز على دبلوم التوليد وامراض النساء من جامعة عين شمس بمزاولة مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

القابلات القانونيات

صرحت وزارة الصحة لكل من :ــ

١ ــ القابلة القانونية الانسة ابتسام بطرس صالح الحدادين الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن القبالة ورعايـــة الامومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بمزاولة مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ــ القابلة القانونية الانسة زينب محمود محمد ابو لوز الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعمليا بمزاولة مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٣ ــ القابلـــة القانونية انصاف فرحان اسعد الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومـــة والطفولة نظريا وعمليا بمزاولة مهنة القبالة في المملكة .

٤ ــ القابلة القانونيـــة الانسة مريم ابراهيم سليماني الاردنية الجنسية الحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومـــة والطفولة نظريا وعمليا بتعاطي مهنة فن القبالة في المملكة .

نقابـــة الصيادلة

جدول بالاشخاص المسموح لهم بتعاطي مهنة الصيدلة

○○✦○○

ميسره حسن زيد الكيلاني	بكالوريوس صيدلة من جامعة القاهرة
عبداللطيف سليم عبد مصطفى ابو بكر	» » »
نقولا عبدالله عيد عيسى صالح	» » الاسكندرية
موسى محمد سليم موسى	اجازة صيدلة من جامعة دمشق
داود اسعد معمر	» » فينا
محمد خليل الرفاعي	شهادة » بيروجيا
كاظم محمد ذيب عوض	» » كراتشي
محمد خير شكري عبدالهادي	» » »
فايز احمد اسعد ابو شيخه	بكالوريوس صيدلة من جامعة القاهرة
مها محمد امين ضاهر	» » الاسكندرية
سمير محي الدين الخالدي	» » الرياض
ابراهيم بشير عبدالكامل	ليسانس صيدلة من جامعة مدريد
محمد عبداللطيف الفايز ذيب	شهادة الصيدلة من جامعة كراتشي
فاروق سليمان صبحي العمري	بكالوريوس صيدلة من جامعة بريطانيا
هيام قدري صالح اليوسف	» » مدريد
شلى يوسف محمد جابر	» » لاهور
ابراهيم عبداللطيف احمد مرعب	» » كراتشي
فخري ابراهيم احمد سماره جلاد	» » »
اخلاص عبدالكريم جابر	» » البنجاب
فوزي فايز عبدالرحمن صوان	» » كراتشي

وقائع ومقررات لجنة السير المركزية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/١/٣١

○○✦○○

الحضور

السيد مازن العجلوني	وزير الداخليـــة	رئيسا
السيد اسعاف العزب	مدير ترخيص السواقين والمركبات	عضوا
المهندس السيد عصام البشتاوي	مندوب وزارة الاشغال العامة	عضوا
المهندس السيد عمر خير	مندوب وزارة الشؤون البلدية والقروية	عضوا
المهندس السيد جواد طهبوب	مندوب وزارة الاقتصاد الوطني	عضوا
المهندس السيد غالب بقاعين	مندوب امانة العاصمة	عضوا
السيد مصطفى ابو قورة	عن نقابة اصحاب السيارات الشاحنة	عضوا
السيد رشاد البرجكلي	عن نقابة اصحاب سيارات الركاب .	عضوا
السيد سامي حسن منصور	عن نقابة السواقـــين	عضوا
السيد سالم الكسواني	رئيس قسم العلاقات العامـــة في وزارة الداخليـــة	سكرتيرا

وقد تغيب عن الاجتماع عضو اللجنة السيد طلال الرافعي مدير السير لعذر ابداه .

وقائع الاجتماع والمقررات :

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا في الساعة الحادية عشر من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٧١/١/٣١ بحضور الاعضاء المدونة اسماؤهم في اعلاه ونظرت في الأمور المدرجة في جدول اعمالها واتخذت بشأنها المقررات التالية : —

اولا — نظرت اللجنة في القرار رقم ٩ لسنة ١٩٧٠ الصادر عن لجنـــة السير الفرعية في محافظـــة العاصمة المتضمن التوصية بمنح السيد انور عبدالله الداوود تصريحا لتسيير باص على خط عمان — المستشفى العسكري الجديد في حنوطيه وبالعكس، وقررت تأجيل البت في هذا الموضوع واعادة الأمر الى اللجنة الفرعية لاجراء مزيد من الدراسة وتحديد الطريق الذي سيسلكه هذا الباص وبيان مدى تأثير ذلك على الشركات القائمة صاحبة الامتياز على خط عمان — صويلح وعمان — وادي السير على ان ترفع اللجنة الفرعيـة توصياتهـــا في هذا الصدد الى لجنة السير المركزية في اجتماعها المقبل .

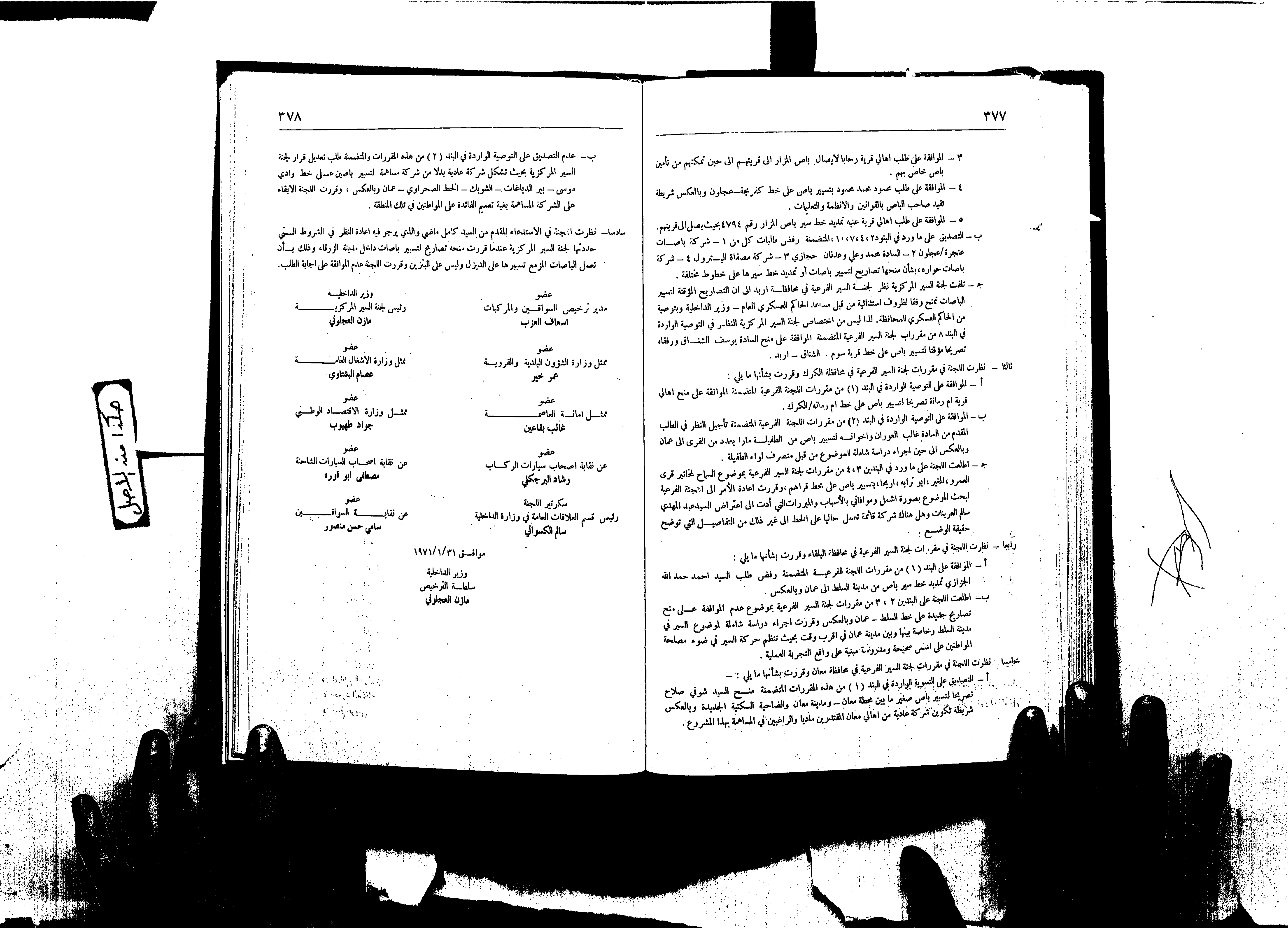
ثانيا — نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة اربد وقررت بشأنها ما يلي :

أ — التصديق على ما ورد في البنود ١، ٣، ٥، ٦، ٩ من مقررات لجنة السير الفرعية المتضمنة الموافقة على مايلي :

١ — الموافقة على طلب شركة باصات النعيمه بان تصبح شركة عادية في حالة اندماج اية شركة بها .

٢ — الموافقة على طلب السادة داود علي داود ورفقاه بتسيير باص بين صخرا واربد شريطة تشكيل شركة مساهمة تضم





٣ – الموافقة على طلب اهالي قرية رحابا لايصال باص المزار الى قريتهم الى حين تمكنهم من تأمين باص خاص بهم .

٤ – الموافقة على طلب محمود محمد محمود بتسيير باص على خط كفرنجة–عجلون وبالعكس شريطة تقيد صاحب الباص بالقوانين والانظمة والتعليمات .

٥ – الموافقة على طلب اهالي قرية عنبه تمديد خط سير باص المزار رقم ٤٧٩٤ بحيث يصل الى قريتهم .

ب – التصديق على ما ورد في البنود ٢، ٤، ٧، ١٠، المتضمنة رفض طلبات كل من ١ – شركة باصات عنجرة/عجلون ٢ – السادة محمد وعلي وعدنان حجازي ٣ – شركة مصفاة البترول ٤ – شركة باصات حواره، بشأن منحها تصاريح لتسيير باصات أو تمديد خط سيرها على خطوط مختلفة .

ج – تلفت لجنة السير المركزية نظر لجنة السير الفرعية في محافظة اربد الى ان التصاريح المؤقتة لتسيير الباصات تمنح وفقا لظروف استثنائية من قبل مساعد الحاكم العسكري العام – وزير الداخلية وبتوصية من الحاكم العسكري للمحافظة. لذا ليس من اختصاص لجنة السير المركزية النظر في التوصية الواردة في البند ٨ من مقررات لجنة السير الفرعية المتضمنة الموافقة على منح السادة يوسف الشناق ورفقاه تصريحا مؤقتا لتسيير باص على خط قرية سوم . الشناق – اربد .

ثالثا – نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة الكرك وقررت بشأنها ما يلي :

أ – الموافقة على التوصية الواردة في البند (١) من مقررات اللجنة الفرعية المتضمنة الموافقة على منح اهالي قرية ام رمانة تصريحا لتسيير باص على خط ام رمانه/الكرك .

ب – الموافقة على التوصية الواردة في البند (٢) من مقررات اللجنة الفرعية المتضمنة تأجيل النظر في الطلب المقدم من السادة غالب العوران واخوانه لتسيير باص من الطفيلة مارا بعدد من القرى الى عمان وبالعكس الى حين اجراء دراسة شاملة للموضوع من قبل متصرف لواء الطفيلة .

ج – اطلعت اللجنة على ما ورد في البندين ٣، ٤ من مقررات لجنة السير الفرعية بموضوع السماح لمخاتير قرى العمرو، المغير، ابو ترابه، اريحا، بتسيير باص على خط قراهم، وقررت اعادة الأمر الى اللجنة الفرعية لبحث الموضوع بصورة اشمل وموافاتي بالأسباب والمبررات التي أدت الى اعتراض السيد عبد المهدي سالم العرينات وهل هناك شركة قائمة تعمل حاليا على الخط الى غير ذلك من التفاصيل التي توضح حقيقة الوضع :

رابعا – نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة البلقاء وقررت بشأنها ما يلي :

أ – الموافقة على البند (١) من مقررات اللجنة الفرعية المتضمنة رفض طلب السيد احمد حمد الله الجزازي تمديد خط سير باص من مدينة السلط الى عمان وبالعكس .

ب – اطلعت اللجنة على البندين ٢ ، ٣ من مقررات لجنة السير الفرعية بموضوع عدم الموافقة على منح تصاريح جديدة على خط السلط – عمان وبالعكس وقررت اجراء دراسة شاملة لموضوع السير في مدينة السلط وخاصة بينها وبين مدينة عمان في اقرب وقت بحيث تنظم حركة السير في ضوء مصلحة المواطنين على اسس صحيحة ومدروسة مبنية على واقع التجربة العملية .

خامسا نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة معان وقررت بشأنها ما يلي : –

أ – التصديق على التسوية الواردة في البند (١) من هذه المقررات المتضمنة منح السيد شوقي صلاح تصريحا لتسيير باص صغير ما بين محطة معان – ومدينة معان والضاحية السكنية الجديدة وبالعكس شريطة تكوين شركة عادية من اهالي معان المقتدرين ماديا والراغبين في المساهمة بهذا المشروع .

ب – عدم التصديق على التوصية الواردة في البند (٢) من هذه المقررات والمتضمنة طلب تعديل قرار لجنة السير المركزية بحيث تشكل شركة عادية بدلا من شركة مساهمة لتسيير باصين على خط وادي موسى – بير الدباغات – الشوبك – الخط الصحراوي – عمان وبالعكس ، وقررت اللجنة الابقاء على الشركة المساهمة بغية تعميم الفائدة على المواطنين في تلك المنطقة .

سادسا – نظرت اللجنة في الاستدعاء المقدم من السيد كامل ماضي والذي يرجو فيه اعادة النظر في الشروط التي حددتها لجنة السير المركزية عندما قررت منحه تصاريح لتسيير باصات داخل مدينة الزرقاء وذلك بأن تعمل الباصات المزمع تسييرها على الديزل وليس على البنزين وقررت اللجنة عدم الموافقة على اجابة الطلب.

عضو
مدير ترخيص السواقين والمركبات
اسعاف العزب

وزير الداخلية
رئيس لجنة السير المركزية
مازن العجلوني

عضو
ممثل وزارة الشؤون البلدية والقروية
عمر خير

عضو
ممثل وزارة الاشغال العامة
عصام البشتاوي

عضو
ممثل امانة العاصمة
غالب بقاعين

عضو
ممثل وزارة الاقتصاد الوطني
جواد طهبوب

عضو
عن نقابة اصحاب سيارات الركاب
رشاد البرجكلي

عضو
عن نقابة اصحاب السيارات الشاحنة
مصطفى ابو قوره

سكرتير اللجنة
رئيس قسم العلاقات العامة في وزارة الداخلية
سالم الكسواني

عضو
عن نقابة السواقين
سامي حسن منصور

موافق ١٩٧١/١/٣١

وزير الداخلية
سلطة الترخيص
مازن العجلوني

قرار رقم (٤) لسنة ١٩٧١

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استناداً للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة (ب) من المادة (٢) من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ اقرر مايلي :

١ – يحدد سعر طن السكر المصري تسليم ظهر السيارة مستودعات دائرة التموين بمبلغ (٢٤٦ر٥٨) ثمانية وخمسين ديناراً ومائتين وستة واربعين فلساً .

٢ – يحدد سعر بيع طن السكر المصري من قبل تاجر الجملة الى تاجر المفرق بمبلغ (١٥٨ر٦١) واحد وستين ديناراً ومائة وثمانية وخمسين فلسا .

٣ – يحدد سعر كيلو السكر المصري بالمفرق للمستهلك بمبلغ (٦٥) خمسة وستين فلساً .

٤ – تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتباراً من تاريخ ١٩٧١/٢/١٠ .

٥ – كل من يخالف هذا القرار سواء من تجار الجملة او المفرق ستتخذ بحقه اشد الاجراءات القانونية وذلك استناداً الى احكام النظام المشار اليه اعلاه . كما ستقوم هذه الوزارة بحرمانهم من حصصهم في المستقبل .

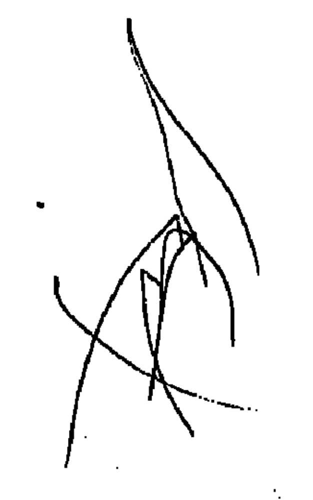
وزير الاقتصـــاد الوطني
عمر النابلسي

المحامون

دفع المحامون الشرعيون المذكورة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماه الشرعية والنشر لعـــام ١٩٧١ :

الاسم

السيد عبد القادر حمدي
« داود الدجاني
« حسن ابو لاوي
« اسحق التممري
« حسن سالم القيسي
« صباح البيروتي
« احمد البيروتي
« ابراهيم الشرايري
« محمود العكاشه
« مسلم هويس



امــر

بالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة العاشرة من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ آمر بما يلي :–
تؤلف اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والابنية لمنطقة عمان الكبرى على النحو التالي :

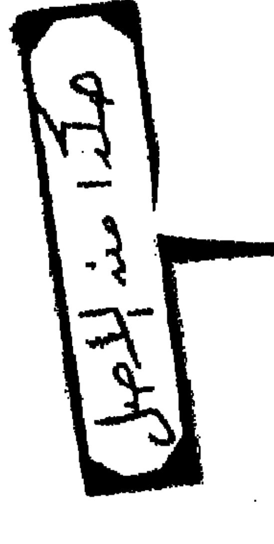
أ – وكيل وزارة الداخلية للشؤون البـــلدية والقروية . رئيساً

ب – المستشار القانوني لوزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية . عضواً

ج – مدير الاشغال والخدمات الهندسية . عضواً

د – عضو واحد من اللجان اللوائية للمناطق التالية :
محافظة العاصمة - محافظة البلقاء – لواء الزرقاء .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقرويـــة
المهندس فؤاد قاقيش



الأعلانات

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل تسوية حقوق المياه سيشرع به لجميع الأراضي التي تسقى من مياه عين التنور والنزازات والينابيع والبصاص الواقعة في مجرى وادي الرياشة والمعروف ايضا بوادي التنور ابتــداء من عين التنور ولغـــاية ملتقى الوادي المذكور بوادي جرش .
ويعلن ان عمل تسوية حقوق الميـــاه سيشرع به لجميع الاراضي التي تسقى من النزازات والينابيع والبصاص الواقعة في مجرى وادي جرش ابتداء من حدود منطقة تسوية المياه المتعلقة بقناة الشاتوت والجبارات وابو الرمل ولغاية ملتقى الوادي بسيل الزرقاء .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في المياه المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور تسوية المياه في مدينة جرش .

٣ – ان عمل تسوية حقوق المياه تتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف أو حق منفعة أو حق تملك في المياه المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

امــــر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل تسوية حقوق المياه سيشرع به لجميع الأراضي التي تسقى من مياه عين التنور والنزازات والينابيع والبصاص الواقعة في مجرى وادي الرياشة والمعروف ايضا بوادي التنور ابتــداء من عين التنور ولغــاية ملتقى الوادي المذكور بوادي جرش .

٢ – ويعلن ان عمل تسوية حقوق الميــاه سيشرع به لجميع الأراضي التي تسقى من النزازات والينابيـع والبصاص الواقعة في مجرى وادي جرش ابتداء من حدود منطقة تسوية المياه المتعلقة بقناة الشانوت والجبارات وابو الرمل ولغاية ملتقى الوادي بسيل الزرقاء .

٣ – ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في مياه الأراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد بأعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة (٦) من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي موقع فالج المستره التابع محافظة العاصمة

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيمابعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي حي القيسية رقم ٣٩ من حوض مدينة عمــان رقم ٣٣ . قد علق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ٧١/٢/١٥ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينــة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة – عمان
دائرة تسجيل عمان
مختار الحي السيد عبدالفتاح الكسواني

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

الى مخاتير واهالي قرية ذيبان

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم (١) لسنة ١٩٥٢ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل مادبا في اليوم العاشر من شهر كانون ثاني سنة ١٩٧١ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل مادبا خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤهــا عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها استنادا لنص الفقرة الثالثة من المادة (٢) من نظام رسوم تسجيل الاراضي والمياه رقم ٢ لسنة ١٩٥٢ .

مأمور تسجيل مادبا
زهير خشمان

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل عمان

يعلن للعموم بأنه قد تم تصديق القطع ذوات الارقام ٢ و ٤٧٤٠ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ من حي رقم ٣٨ سينما الحسين من حوض رقم ٣٣ من اراضي مدينة عمان قد اصبح قيدها نهائيا وفتح لها سجل لصرف سندات – التسجيل لقاء رسوم التسوية اعتبارا من تاريخ ١٩٧١/٢/٤ ، علما بانه ستضاعف رسوم التسوية بعد مرور خمس سنوات على تصديق قيد القطع المشار اليها .

مأمور تسجيل عمان
خازر الاحمد الذيب

اعلان

صادر بالاستناد للمادة ١٣ من قانون ادارة املاك الدولة رقم ٩ لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم ٥٣ من الحوض رقم ٢٤ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة معان اعتبارا من ١٩٧١/٣/٢٠ وسيكون مركز عمل اللجنة دارة تسجيل معان

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

صادر بمقتضى احكام المادة ١٣ من قانون ادارة املاك الدولة رقم ٩ لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم ٢ من الحوض رقم ٣٧ من اراضي قرية عي من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة الكرك وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٧١/٣/١٠ وسيكون مركــز عمل اللجنة دائرة تسجيل الكرك .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية منطقة العارضه التعاونيه الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية في محافظة البلقاء قد سجلت تحت رقم ٥٢٥ بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون المؤقت رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثاني من شهر آذار ١٩٧١ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
مصطفى دودين

اعلان

يعلن ان جمعية سيدات جــرش الخيرية / لواء جرش قد سجلت تحت رقم (٤٣٧) بموجب قانــون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ . في اليوم الحادي والعشرين من شهر شباط لسنة ١٩٧١ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
مصطفى دودين

اعلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونية

عملا بالصلاحية المخولة الي في المادة السابعة والاربعين من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ ، آمر بالغاء تسجيل الجمعية العمرية التعاونية للتوفير والتسليف محدودة المسؤولية في الزرقاء وشطبها من سجل الجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها نهائيا .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

مصطفى دودين

اعلان

استناداً الى المادة ١٦–١ فقرة (ب) من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ، قررت حل جمعية الرميمين الخيرية بالساط والمسجلة تحت رقم (٣٩٤) .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

مصطفى دودين

اعلان

استنادا الى المادة ١٦–١ فقرة (ب) من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعيـــة رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ؛ قررت حل جمعية سيدات البقعه الخيرية بالسلط والمسجلة تحت رقم (٣٩٥)

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

مصطفى دودين

اعلان

يعلن لأطلاع العموم بمقتضى احكامقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان لجنة تنظيم المدن اللوائية في محافظة اربد قررت بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية في بشرى رقم ٢٠ تاريخ ١٩٧٠/٧/٢١ ايداع مخطط قرية بشرى الهيكلي للاعتراض .

يجوز لأيشخص ولأية مؤسسة رسمية أو اهلية أو أي سلطة ممن لهم مصلحة بذلك الاطلاع على المخطط المذكور لدى مجلس قروي بشرى اثناء الدوام الرسمي وتقـــديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في بشرى خلال شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربـــد

رئيس اللجنة اللوائية

احمد الهنداوي

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٦٨ تاريخ ١٩٧٠/٤/٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٤٢٤ تاريخ ٩٦٩/٨/١٠ المنظم باحداث شوارع مجاورة لمجرى السيل/الجوفة موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلانفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٠٤٦ تاريخ ١٩٧٠/١١/٢٥ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التـــعديلي التنظيمي رقم أ ع د /١٣٧١ تاريخ ٩٧٠/٨/٢٥ المنظم بالحاق منطقة بالتنظيم مع تخصيص حديقة في عبدون .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن للدوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعلان

بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢١ تاريخ ٩٧١/٢/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج /١٤٥٣ تاريخ ٩٧٠/١٢/٢٦ المنظم بتعديل وصلة تنظيمية بحي جبل عمان وادي صقره ./ المالفوف الغربي لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن للدوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهممايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنيةفي محافظة العاصمة

ثروت التلهوني

هذا من الأصل

هذا من الأصل

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٢٨ تاريخ ١٩٧٠/٣/٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/١٣٠٨/٢٣٢٧ تاريخ ١٩٧٠/١١/٨ المنظم بتعديل شارع والغـــاء آخر في حوض ٣ خنيفسه موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٢٧ تاريخ ١٩٧٠/٤/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٣٩٢ تـــاريخ ١٩٦٧/١٠/٢٦ المنظم بتعديل طرق في حي الكسارات ـ الاشرفية موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم(٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي(١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين في

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـــور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة ، العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٦ تاريخ ١٩٧٠/٥/١٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع د/١٣٤٦ تاريخ ١٩٦٧/٤/٢٢ المنظم بايجاد وصلات تنظيمية مـــع الغاء شارع فرعي في ابو حليوى موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعـلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٠٨٠ تاريخ ١٩٧٠/١٢/٣٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعـــديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٦١ تاريخ ١٩٧٠/١٢/٩ المنظم بفتح طريق لبئر الامانة بموقع حنو الكسار لوحه ٤ ماركا لدى اللجنة المحلية لتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكوره اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العـــاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٠٧٩ تاريخ ١٩٧٠/١٢/٣٠ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانهـــا قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٥٩ تـــاريخ ١٩٧٠/١١/٢ المنظم بالغاء طريق بموقع جرينين الغربي حوض ٥ لدى اللجنة المحليـــة للتنظيم في العـاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عـلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثنـــاء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العـــاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧١٣ تاريخ ١٩٧٠/٦/٢٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانهـــا قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٢٨ تاريخ ١٩٧٠/٣/٧ المنظم بايجاد طريق للقطعة رقم ٣٠١ حي ١ جبل الاويبده موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمـــة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٢٩ تاريخ ١٥/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانهـــا قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٣٠ تاريخ ٩/٣/١٩٧٠ المنظم بتخطيط طرق في ماركا حوض ٩ برقع ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٢/٢٢

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

ثروت التلهوني

الشركات

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مطاحن قهوة السيد ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٨٦٨) بتاريخ ١/٢/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة مطاحن قهوة السيد .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – عبدالله عبد الفتاح السيد اردني / عمان .
ب – ابراهيم عبد الجابر السيد اردني / عمان .

٣ – غايات الشركة : طحن القهوة والاتجار بها وتوزيع الغاز والبقالة .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار اردني .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١/٢/١٩٧١ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عطية الشيخ قاسم وشركاه (مخبز العائلات) ومركزها عمان قد تسجلت تحت رقم (١٨٧٠) بتاريخ ١١/٢/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة عطية الشيخ قاسم وشركاه – مخبز العائلات

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – عطية سعيد الشيخ قاسم اردني – عمان .
ب – عبدالله مسعد الشيخ قاسم اردني – عمان .
جـ – صبحي حسن الفخوري اردني – عمان .

٣ – غايات الشركة : مخبز والاتجار بالخبز .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٤٥٠) دينار .

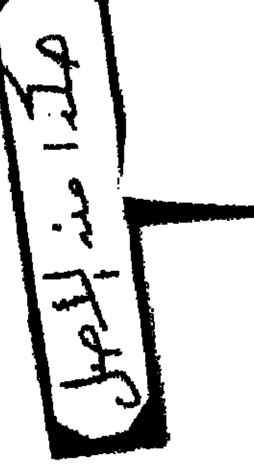
٦ – مدة الشركة : غير محدوده

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عطيه سعيد الشيخ قاسم منفردا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١١/٢/١٩٧١ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي



---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة الاردنية لتوزيع المطبوعات ومركزها عمان قد تسجلت لـــدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٨٧١) بتاريخ ١٣/٢/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : الشركة الاردنية لتوزيع المطبوعات .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – ليلى بشارة اليكو اردنية – عمان
ب – غسان محمد سعيد اليوسف اردني – عمان

٣ – غايات الشركة : توزيع المطبوعات والنشرات المحلية والجرائد ، تجارة واستيراد الاسطوانات والافلام .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢١٠٠) الفان ومائة دينار اردني .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يتولى التوقيـــع عن الشركـــة في الامور الادارية المدير السيد سفيان عمر ابوطوق منفردا في الامور المالية المدير المذكور من الشريك غسان محمد سعيد اليوسف

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٣/٢/١٩٧١ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية – شركة المركز التجاري العراقي (المؤسسة العامة للتصدير المساهمة المحدودة) قدسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (١٠٣) تاريخ ١٩٧١/١/٢٦ . حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة المركز التجاري العراقي (المؤسسة العامة للتصدير) .
٢ – غايات الشركة : استيراد وبيع المنتجات العراقية بالاردن .
٣ – رأسمال الشركة الاصلي : (٥٠٠٫٠٠٠) دينار .
٤ – رأسمال الشركة في الاردن : (٢٠٫٠٠٠) دينار .
٥ – مركز الشركة في الاردن : عمان .
٦ – مركز الشركة الرئيسي : بغداد .
٧ – اسم ممثل الشركة : حسن طه الصالح .
٨ – مدة التسجيل : لمدة ثلاث سنوات تتجدد تلقائيا لمدة مماثلة .
٩ – تاريخ التسجيل : ١٩٧١/١/٢٦ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مصباح الزغلي واولاده ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٨٦٢) بتاريخ ١٩٧١/١/٣٠ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة مصباح الزغلي وأولاده .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – مصباح الزغلي اردني –عمان
ب – محمود الزغلي اردني –عمان
ج – خليل الزغلي اردني –عمان
د – علي الزغلي اردني –عمان
٣ – غايات الشركة : تجارة وبقالة عامة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ الفا دينار اردني .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي من الشركاء مجتمعين او منفردين
٨ – تاريخ ابداء العمل : ١٩٧١/١/٣٠ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة صالح نجيب الحوري وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم (١٨٧٢) بتاريخ ١٩٧١/٢/١٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة صالح نجيب الحوري وشركاه .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – صابر نجيب الحوري اردني عمان
ب – سمير نجيب الحوري « «
ج – الدكتور سميح نجيب الحوري « «
د – سامي نجيب الحوري « «
هـ – نجيب صالح الحوري « «
و – جورجيت بشاره خوري اردنية «
٣ – غايات الشركة : تجارة مال القبان على جميع اصنافه ، الاتجار بالادوات واللوازم المنزلية والاستيراد والتصدير والتجارة العامة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان – ويحق للشركة فتح فروع لها داخل الاردن وخارجه .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٨٫٠٠٠) ثمانية آلاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يوقع عن الشركة اي من الشركاء سامي نجيب الحوري ، نجيب صالح الحوري سمير نجيب الحوري منفردين او مجتمعين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/١٤ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مكتبة الملك طلال قد تسجلت لدي تحت رقم (١٨٧٣) بتاريخ ١٩٧١/٢/١٦ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة مكتبة الملك طلال .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – سري درويش البسطامي اردني عمان
ب – يوسف العالم البسطامي « «
٣ – غايات الشركة : مكتبة ، تجارة عامة قرطاسية دعاية واعلان وقبول الوكالات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٣٫٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/١٦ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة عنصرة للصياغة ومركزها عمان قد تسجلت لـدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٨٧٤) بتاريخ ١٩٧١/٢/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عنصرة للصياغة .

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — جورج خليل عنصره اردني عمان
ب— يوسف حسن حماد " "
ج — داود خليل عنصره " "

٣ — غايات الشركة : الاتجار بالمجوهرات والمصاغ .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — سوق الصاغة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) خمسماية دينار اردني .

٦ — مدة الشركة : غير محـدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : جورج خليل عنصره منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/١٨ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بان الشركة العادية المحـدودة شركة حنحن التجارية قـد تسجلت لدي تحت رقـم (١٥٦) بتاريخ ١٩٧١/٢/١٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حنحن التجارية .

٢ — اسمـاء الشركاء وصفاتهـم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — فؤاد موسى حنحن شريك عام اردني عمان
ب— موسى فؤاد حنحن شريك محدود المسؤولية اردني عمان
ج — زياد فؤاد حنحن " " " "

٣ — غايات الشركة : بيع قطع سيارات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) خمسماية دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محـدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : فؤاد موسى حنحن ويجوز لـه ان يفوض غيره بالتوقيع عـن الشركة خطيا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/١٧ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* ورد في عدد الجريـدة الرسمية رقم (٢٢٧٣) تاريخ ١٩٧٠/١٢/١٠ ان شركة بقالة نقـل للعائلات اجرت تغييرات على الشركة وقد ورد خطأ اسم الشريك المنسحب والصواب هو الشريك متري اسكندر نقل كما ان اسم الشركة ورد خطأ والصواب هو شركة بقالة نقل للعائلات .

ورد في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٢٦١) تاريخ ١٩٧٠/٩/٢٠ خطأ اذ لم يذكر رقم تسجيل الشركة والصواب هو سجلت الشركة تحت رقم (١٨٣١) بتاريخ ١٩٧٠/٨/١٧ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركة العاديـة العامة شركة محلات الغانم وشحادة قد تسجلت لدي تحت رقم (١٨٧٥) بتـاريخ ١٩٧١/٢/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسـم الشركة : شركة محلات الغانم وشحادة .

٢ — اسمـاء الشركـاء وجنسيـاتهم وعناوينهم :
أ — شركة الغانم للتجارة والمقاولات اردني عمان .
ب — موسى محمد عـلي شحـادة اردني عمان .

٣ — غايات الشركة : نوفوتيه وتجارة عامـة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار .

٦ — مدة الشركة : خمس سنوات قابلة للتجديد .

٧ — اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : نجم اسعد غانم ومحمد علي شحادة مجتمعين في التوقيع ماليا وموسى محمد علي شحادة في الادارة منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/٢٠ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العاديـة العامـة شركة طوقان للمقاولات والتجارة والمسجلة لدي تحت رقم (١٦٠٦) تاريخ ١٩٦٩/١٠/٢٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :
انسحب من الشركة الشريك المهندس نبيل صلاح طوقان .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسـم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
مأمون رشاد طوقان	٧٫٠٠٠ آلاف دينار	٩٫٠٠٠ آلاف دينار
زيـد رشاد طوقان	٦٫٠٠٠ آلاف دينار	٨٫٠٠٠ آلاف دينار
المهندس محمد رشاد طوقان	٦٫٠٠٠ آلاف دينار	٨٫٠٠٠ آلاف دينار

٣ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٠/٨/١٦ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الاتكال والمسجلة لدي تحت رقم (١٧٨٩) بتاريخ ١٢/٤/١٩٧٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة : الشريك بركات مناور النهار العبادي .

٢ — عمل الشركة بعد التغيير : القيام بجميع اعمال تخليص ونقل البضائع والنقل بالترانزيت والتعاقد مع الغير لهذه الغايات او لأجزاء منها والتجارة العامة والتعهدات وشراء العقارات بانواعها وبيعها .

٣ — رأسمال الشركة الجديد : (١٢٫٠٠٠) اثني عشر الف دينار .

٤ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
عمر سليم المحيسن	٢٠٠٠ دينار	٢٠٠٠ دينار
ابراهيم احمد الشيخ	٢٠٠٠ دينار	٢٠٠٠ دينار
سليم عبد الجواد	٢٠٠٠ دينار	٢٠٠٠ دينار
محمد بدوي عليان	١٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
سعيد بدوي عليان	١٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
جودت عبد الموجود النتشة	١٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
عبد العزيز محمد دعيس	١٠٠٠ دينار	٢٠٠٠ دينار
بركات مناور النهار العبادي		٢٠٠٠ دينار

٥ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :

١ — يتولى الادارة العامة للشركة — الشريك بركات مناور النهار العبادي .

٢ — يكون حق التوقيع عن الشركة في كافة الامور المالية والادارية والقضائية وامام جميع الدوائر الرسمية والاهلية والبنوك والشركات لأي ثلاثة من الشركاء مجتمعين عدا المعاملات الجمركية فتكون للشريك بركات مناور منفردا او من يفوضه خطيا .

تاريخ التغييرات : ١٩٧١/١/٢ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محل طلال ومحمود عبد الله خميس والمسجلة لدي تحت رقم (١٨٦٣) تاريخ ١٩٧١/١/٣٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اسم الشركة الأصلي : محل طلال ومحمود عبد الله خميس .

اسم الشركة الجديد : شركة خميس التجارية .

٢ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٢/٤ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صبحي واحمد يوسف السمان والمسجلة تحت رقم (١٢٢٢) بتاريخ ١٩٦٧/٥/٢٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اصبح رأسمال الشركة الجديد : (٦٫٠٠٠) ستة آلاف دينار .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
صبحي يوسف السمان	٥٠٠ دينار	٣٠٠٠ دينار
احمد يوسف السمان	٥٠٠ دينار	٣٠٠٠ دينار

٣ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/١/٢٤ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة عبد الحفيظ عيتاني واولاده (محلات البيروتي) قد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٧) بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عبد الحفيظ عيتاني واولاده (محلات البيروتي)

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — سمير عبد الحفيظ عيتاني شريك عام اردني عمان
ب — احمد ديب عبد الحفيظ عيتاني « « اردني عمان
جـ — محمد علي « « محدود المسؤولية اردني عمان
د — نبيل « « « « « « «
هـ — ابراهيم « « « « اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تجارة احذية ونوفوتيه واستيراد وتجارة عامة

٤ — مركز الرئيسي — عمان - ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٫٠٠٠) الف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
سمير عبد الحفيظ عيتاني ، احمد ديب عبد الحفيظ عيتاني مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/٢٢ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركــة معرض البيت الاردني للادوات المنزلية قــد تسجلت لدي تحت رقم (١٨٧٦) بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة معرض البيت الاردني للادوات المنزلية

٢ — اسمــاء الشركــاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — احمد اسامه محمود الحيمي اردني عمان
ب— مهــا محمــود الحيمي اردنية عمان
ج— عزيــز وصفي الساطي اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تعاطي التجارة بوجه عام

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠) الف وخمسماية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يكون التوقيع عن الشركة احمد اسامة الحيمي مع الشريك عزيز الساطي مجتمعين او الشريكة مها الحيمي مع الشريك عزيز الساطي او من ينيبه كل شريك اي من الشركاء الآخرين خطيا ؛

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/٢٤ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركــة محمد وسليمان يوسف فوده للخضار والفــواكه والمسجلة تحت رقم (١٤٥٥) تاريخ ١٩٦٩/٢/٢٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في اسم الشركة :
اصبح اسم الشركة الجديد سليمان يوسف فوده ومحمد حسني احمد امين .

٢ — التغيير الحاصل في الشركاء :
أ — انسحب من الشركة الشريك محمد يوسف فوده .
ب— انضم الى الشركة الشريك محمد حسني احمد امين .

٣ — التغيير الحاصل في غايات الشركة :
عمل الشركة بعد التغيير : بيع بقالة وفواكه وخضار بالمفرق .

٤ — اصبح رأسمال الشركة الجديد : (٥٠٠) خمسماية دينار ؛

٥ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
سليمان يوسف فوده	١٥٠ دينار	٢٥٠ دينار
محمد حسني احمد امين	—	٢٥٠ دينار

٦ — اصبح المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها .
الشريكان مجتمعان ومنفردان ؛

٧ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٢/٢١

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة شيخ سالم وكريم ورجال والمسجلة لدي تحت رقم (١٧٢٠) بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢٣ . قد فسخت باتفاق جميع الشركاء .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركــة عدنان ووليد معتوق قــد تسجلت لدي تحت رقم (١٨٧٧) بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عدنان ووليد معتوق

٢ — اسمــاء الشركــاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عدنان عثمان معتوق اردني عمان
ب— وليــد عثمان معتوق " "

٣ — غايات الشركة : الاتجار بالمواد الغذائية بكافة انواعها بما في ذلك البقالة والقيــام باعمال المطاعم وبيع المأكولات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٥٠) اربعماية وخمسون دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسمــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركه والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٢/٢٤

مراقب الشركات
اسمــاعيل نزال العرموطــي .

---

* انا مراقب الشركات اعلن ان الشركة العادية العامة المسماة شركة الاتحــاد الزراعي الاردني والمسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم ٨٠ تاريخ ١٩٦٣/٣/١٩ والمعلن عن توفيق اوضاعها في الجريدة الرسمية رقم ١٦٧٥ تاريخ ١٩٦٣/٤/٢٥ والمعلن ايضا عن اجراء بعض التغييرات فيها في الجريدة الرسمية رقم ٢١٨٥ تاريخ ١٩٦٩/٧/٢٦ قد تقدمت بطلب تحويلها الى شركة مساهمة خصوصية .

فكل من له اعتراض على ذلك ان يتقدم باعتراضه خلال مهلة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان مبينــاً اسباب اعتراضه بالتفصيل ؟

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطــي

قرار حكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

المدعي : الحق العام .

المدعى عليه : محمد علي ابراهيم .

اسندت النيابة العامــة لدى المحكمة الجمركيــة الى الظنين محمد علي ابراهيم انه بتاريخ ٧٠/٢/٨ ضبط رجال الجمرك بحوزة الظنين اثناء مروره بالشارع العام على ٣٣ علبة سجاير اجنبية مهربه من الرسوم الجمركية .

وبالمحاكمة الجارية حضر المدعي العام ولم يحضر الظنين المتبلغ بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٧٦ تاريخ ٩٧٠/١٢/٣١، لذا تقرر اجراء المحاكمة غيابيا .

استمعت المحكمة الى البينات المقدمة من المدعي العام وهي المبرزات ، ن/١ ، ن/٢ وطلب في ختام بيناته الحكم على الظنين وفقا لما ورد بلائحة الاتهام .

وبالتدقيق في البينات المقدمة من المدعي العام والتي لم يرد عليها او تجرح قنعت المحكمة ان الظنين قد ارتكب الجرم المذكور ، لذا تقرر الحكم عليه بستة دنانير وستمائة وستون فلسا مع مصادرة المضبوطات ، حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

٩٧١/١/٣١

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الكرك

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيــة اقرر امهال المتهم سلمان احمد هارون الصغير من معان الفار من وجه العدالة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته بتهمة حرق خيمة المشتكي سلمان ابراهيم خلافا لاحكام المادتين ٢٦٨و٧٦ من قانون العقوبات كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وفي احدى الجرائد المحلية وتعليقه على باب محكمة البدايــة استنادا لأحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هــذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

٩٧١/٢/١٥

قرار امهال

صادر عن محكمة بدايــة اربد

بحق المتهمين ١ ــ محمد قدري عبد القادر عبد الرحيم من مخيم اربد .

٢ ــ حلمي احمد حسين ملص من مخيم اربد .

٣ ــ عبد الغني محمد سعيد بدران من مخيم اربد .

قررت امهال المتهمين المذكورين اعلاه مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميــة لتسليم انفسهم الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمتهم على التهمة الجنائيــة المسندة اليهم وهي السرقة خلافا للمادتين ٤٠٤/١و٧٦ عقوبات والتدخل بالسرقة خلافاً للمادتين ٨٠/٢/٤٠٤/١ عقوبات .

فعلى افراد سلطات الامن القاء القبض عليهم وتسليمهم الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجودهم عليــه ان يخبر عنهم واذا لم يسلموا انفسهم خلال المدة المذكورة يعتبروا فارين من وجه العدالة وتوضع اموالهم واملاكهم تحت ادارة الحكومــة ماداموا فارين ويحرموا من التصرف بها ويمنعوا من اقامة الدعوى وكل تصرف قاموا به او التزام تعهدوا به بعد ذلك يعتبر باطلا واقرر عملا بالمادة ٢٤٤ من القانون المذكور نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وتبليغ نسخة من هذا القرار الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهمين واقهم .

. ١٩٧١/٢/٢٣

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم : يوسف محمود صالح ابو شنب من سكان الزرقاء سابقاً ، مجهول محل الاقامة حاليا .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايــام من تاريخ نشر هذا الامهال في الجريــدة الرسمية وذلك لرؤية القضية الجنائية ذات الرقم ١٩٧١/١٠ امام محكمة جنايات الزرقاء والتي اقامها ضدك الحق العام :

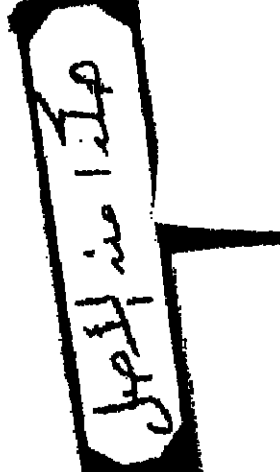
١ ــ بجناية التزوير باوراق رسمية خلافاً للمواد ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٦٢، ٢٦٥ من قانون العقوبات :

٢ ــ جنحة الاحتيال خلافا للمادة (٤١٧) من قانون العقوبات .

آمر بالقاء القبض عليك وتسليمك الى القضاء وعلى كل من يعلم بمحل وجودك ان يخبر عنه واذا لم تسلم نفسك خلال عشرة ايام تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها ، وكل تصرف او التزام تقوم به او تتعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام الفقرتين ٣، ٤ من المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، على ان يتم نشر هــذا القرار حسب احكام الفقرتين ١، ٢ من المادة (٢٤٤) من قانــون الاصول نفسه .

هذا وقد تقيد يوم الثلاثاء ١٩٧١/٣/٣٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية هذه القضية ، وعليه اعلن ذلك حسب الاصــول :

١٩٧١/٢/٢٢ :



قرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم يوسف علي عبد الرحيم من عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا بأحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور مع العلم خلافا لاحكام المادة ٢٦٠ و ٢٦٥ و ٢٦١ و ٢٦٥ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القـــاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجهه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦ .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

قرار امهال بحق المتهم حافظ احمد يوسف من الطنطوره صادر في القضية الجنائية رقم ٩٧٠/٤٦ بمقتضى المادة ٣/٢٤٣ من الأصول الجزائية .

قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمته على التهمة الجنائية المسنده اليه وهي هتك العرض خلافاً لاحكام المادة ٢٩٨ فقرة ٢ من قانون العقوبات .

فعلى افراد سلطات الأمن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال المده المذكوره يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة الدعوى وكل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا واقرر عملا بالمادة ٢٤٤ من القانون المذكور نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وتبليغ نسخة من هذا القرار الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وافهم .

٩٧١/٢/١٥ .

قـــرار امهال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم عز الدين علي محمد ابو ارشيد من بيت محسير ويسكن مخيم حنيكين ومجهول مكان الاقامة اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة هتك العرض خلافا لاحكام المادة ٢/٢٩٨ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العـــدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فاراً من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٧ .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم هشام عبد الرزاق سلوم سوري الجنسية ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ ف أ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدالية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصـــة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦ .



قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

قرار امهال بحق المتهمين محمد قدري عبد القادر من دير الغصون وحلمي احمد حسين ملص من اجبر صادر في القضية الجنائية رقم ٩٧٠/١٣٤ بمقتضى احكام المادة ٢٤٣ فقرة ٢ من الاصول الجزائية .

قررت امهال المتهمين المذكورين اعلاه مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسيهما الى السلطات القضائيه خلال هذه المدة من اجل محاكمتهما على التهمة الجنائية المسندة اليهما وهي السرقة خلافاً لاحكام المادتين ٤٠٤/١ و٧٦ من قانون العقوبات .

فعلى افراد سلطات الأمن القاء القبض عليهما وتسليمهما الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجودهما عليه ان يخبر عنهما واذا لم يسلما نفسيهما خلال المدة المذكورة يعتبرا فارين من وجـــه العدالة وتوضع اموالهما واملاكهما تحت ادارة الحكومة ماداما فارين ويحرما من التصرف بها ويمنعا من اقامة الدعوى وكل تصرف قاما به او التزام تعهدا بـــه بعد ذلك يعتبر باطلا واقرر عملا بالمادة ٢٤٤ من القانون المذكور نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وتبليغ نسخة من هذا القرار الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهمين وافهم .

٩٧١/٢/١٧ .

قرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم شاويش خليل شاويش من يافا ويسكن مخيم الحسين ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمـــات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة والفرار من الحفظ القانوني . خلافا لاحكام المادة ٤٠٤/ف١ و٧٦ و ٢٢٨ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم خليل يوسف نمر عطية من يالو ويسكن مخيم شنلر ومجهول مكان لاقامة .

أقرر وعملا بأحكام المادة ٢٤٣ مـــن قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة والفرار من الحفظ القانوني خلافا لاحكام الماده ٤٠٤ ف ١ و ٧٦ و ٢٢٨ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القـــاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك أن يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فار من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم مصطفى محمد خليل الشركسي من عمان ويسكن قرب جسر الحمام ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام الماده ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة والفرار من الحفظ القانوني خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ ف ١ و٧٦ و ٢٢٨ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القـــاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم كامل اسماعيل علي ابو فرحة من الخليل ويكن واد سرور ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ مـــن قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة والفرار من الحفظ القانوني خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ ف ١ و ٧٦ و ٢٢٨ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك أن يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرراعتبارك فاراً من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٨

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم خليل رواد حسن من العارضة واد شعيب قضاء السلط ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة والفرار من الحفظ القانوني . خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ ف ١ و٧٦ و٢٢٨ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العـــدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٢/١٦

اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليه النقيب المرمج رقم ٥٨١٨٧ محمد مجاهد طالب محمد من عنبتا طولكرم ومجهول محل الاقامة حاليا.

اعلمك ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قـــد اقام عليك دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم (٧٠/٢٣٢) يطالبك بها بدفع مبلغ (٨٤١ و ٣٠٢) ثمن لوازم اميرية وذلك بمقتضى تعهد خطي موقعا منك بتاريخ ١٩٦٨/٨/٩ . لهذا يتوجب عليك الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع عـــلى لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عدم ذلك ستجرى محاكمتك غيابيا علما بالجلسة قد تعينت بتاريخ الثلاثاء ١٩٧١/٣/١٦.



قــرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الكرك

عملا بأحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم احمد جبر محمود السيلاوي من يافا عمره ٤٠ سنة صاحب مقهى في العقبة سابقا الفار من وجه العدالة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته بتهمة جنايــة حيازة عقاقير خطرة خلافا لاحكام المادتين ٧ و ١٦ من قانون العقاقير الخطرة رقــم ٩٥٥/١٠ كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به والتزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكــام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الأمهال هذا في الجريدة الرسمية وفي احدى الجرائد المحلية وتعليقه على باب المحكمة البدائية استنادا لاحكــام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز عــلى عقارات المتهم وذلك استنادا لأحكام الفقرة الثانية مــن المادة ٢٤٤ المذكورة .

١٩٧١/١/٢٧

قرار امهال

صادرة عن محكمة جنايات الكرك

عملا بأحكام الفقرة الثالثة من الماده ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم جــلال احمد حسن ابو سيدو من غزة جزار في ملحمة ياسر ابو عيشه من سكان العقبة سابقا الفار من وجه العدالة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته بتهمة جناية حيازة عقاقير خطره لأحكام المادتين ٧و١٦ من قانون العقاقير الخطرة رقم ٩٥٥/١٠ كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقــرر اعتباره فارا من وجه العداله ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة أية دعوى واعتبــار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لأحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وفي احدى الجرائد المحلية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لأحكام الفقرة الأولى من المادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لأحكام الفقرة الثانية من الماده ٢٤٤ المذكوره :

١٩٧١/١/٢٧

قرار امهال

صادر عن محكمة استئناف عمان

عملا بالمادتين ٢٤٣، ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

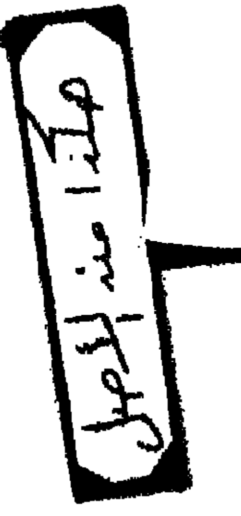
الى المستأنف عليه اسماعيل محمد صايل العبادي .

بما ان مساعد النائب العام في عمان قد استأنف الحكم الصادر عن محكمة جنايات عمان بتاريخ ١٩٦٩/٣/١٩ في القضية رقم ١٩٦٩/٢ القاضي ببراءتك من جرم هتك العرض خلافا لاحكام المادة ١/٢٩٨ من قانــون العقوبات وحيث انه لم يعثر لك على عنوان .

لذلك اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميــة لتسلم نفسك الى السلطات القضائية في المملكة الاردنية الهاشمية ، واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى وكل تصرف تقوم به او التزام تتعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا .

واني آمر كل فرد من سلطات الامن بالقاء القبض على المذكور وعلى كل من يعلم بمكان وجوده ان يخبر عنه علما بأنه قد تعين يوم الاثنين ١٩٧١/٣/٢٢ الساعة الثامنة صباحاً موعدا للنظر في القضية .

١٩٧١/٢/١٦



قــرار امهــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الكرك

عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهـال المتهم محمد الغزاوي من غزه سابقا الفار من وجه العدالة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته بتهمة جناية هتك العرض خلافاً لاحكام المادة ١/٢٩٨ من قانون العقوبات كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانــه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وفي احدى الجرائد المحلية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية .مــع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة :

١٩٧١/١/٢٧

اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليهما : ١ ، نفارت ياروار كسبار مينسيان من القدس ومجهول محل الاقامة حاليا .

٢ ، ياروار كسبار مينسيان من القدس ومجهول محل الاقامة حالياً .

اعلمكما ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليكما دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم (٧٠/١٢٥٤) يطالبكما بها دفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل كفالة مرشحة التمريض نفارت ياروار كسبار .

لهذا يتوجب عليكما الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عـــدم ذلك ستجري محاكمتكما غيابيا علما بان الجلســـة قد تعينت بتاريخ الثلاثاء ١٩٧١/٣/٣٠ .

اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليه عبد اللطيف محمد اسماعيل من عمان مجهول محل الاقامة

اعلمك ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليك دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم « ٧٠/٨٩٦ » يطالبك بها بدفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل كفالة المكلف « امين عبدالله السالم قاسم » لهذا يتوجب عليك الحضور لقلم محكمة بـــداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عـــدم ذلك ستجري محاكمتك غيابيا ــ علما بان الجلسة قد تعينت بتاريخ الثلاثاء ١٩٧١/٢/٣٠.

اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليه عبد القادر نمر قشوع مجهول محل الاقامة .

اعلمك ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليك دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم « ٧٠/٨٨٢ » يطالبك بها بدفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل كفالة المكلف « سمير علي ابو شنب » لهذا يتوجب عليك الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان وفي حالة عدم ذلك ستجري محاكمتك غيابيا ــ علما بان الجلسة قد تعينت بتاريخ الخميس ١٩٧١/٣/١١ .



اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليه محمود محمد احمد الخليلي ومجهول محل الاقامة حاليا .

اعلمك ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليك دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم (٧٠/٨٧٥) يطالبك بها بدفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل كفالة المكلف (سمير حسن راغب) لهذا يتوجب عليك الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عدم ذلك ستجري محاكمتك غيابيا ــ علما بان الجلسة قد تعينت بتاريخ الثلاثـــاء ١٩٧١/٣/١٦ .

اعـــلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليه فتحي محمود الددو ومجهول محل الاقامة حاليا

اعلمك ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليك دعوى حقوقية بدائية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم (٧٠/٨٨٤) يطالبك بها بدفع مبلغ ثلاثماية دينار بدل كفالة المكلف (زياد عبد الرحيم محمود الحـــاج قاسم) لهذا يتوجب عليك الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خـــلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عدم ذلك ستجري محاكمتك غيابيـــا ــ علما بان الجلسة قـــد تعينت بتاريخ الخميس ١٩٧١/٣/١١.

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة الحقوق بعمان

الى الجندي المرمج رقم ٨٣٨١٨ ماجد سليمان سعيد من عمان ومجهول محل الاقامة حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٧١/٣/٣١ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالأضافة الى لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً ،

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح السلط

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم	
			فلس	دينار
محمد عبد الله الحوني	١٩٦٩/٢/٦		٧٥٠	
عبد ربه محمود عليوي	١٩٦٩/٣/١٣		٧٥٠	
محمود ابراهيم رشراش	١٩٦٩/٤/٢٤		٧٥٠	
محمد سليمان سلامه	١٩٦٩/٤/١٧		٥٠٠	٢
عمر سليم حسن	"		٢٥٠	٢
عبد القادر غنايم	"		٧٥٠	
ادهم توفيق المسلط	١٩٦٩/٤/٢٧	عشرين يوم	٥٠٠	٢
ربحي شرف	١٩٦٩/٤/١٢		٢٥٠	٢
انور مجلي عوده مجلي	١٩٦٩/٧/١٧		٢٥٠	٢
فرج داود رمضان	"		٢٥٠	١
امين محمد شحاده	١٩٦٩/٧/٣١		٥٥٠	٣
فاروق احمد طه	١٩٦٩/٧/١٧		٤٥٠	٢
اسعد مسعود محمود عوده	"		٢٥٠	١
احمد حسن علي	١٩٦٩/٧/٣١		٤٥٠	٢
سعدان احمد الناطور	١٩٦٩/٧/٢٤		٧٥٠	
ادهم توفيق احمد المسلط	١٩٦٩/٧/١٧		٢٥٠	٢
ابراهيم توفيق المسلط	"		٥٠٠	٢
بشير جمعه محمد	١٩٦٩/٨/٢١		٧٥٠	
ابراهيم عيسى رشدي	١٩٦٩/٨/١٤		٢٠٠	٢
صبحي شاكر عبد جبر	"		٢٥٠	١
ربحي حسن ابراهيم	١٩٦٩/٨/٢٨		٢٥٠	٢
محمد شحاده محمد ابو سموره	١٩٦٩/٨/٧		٢٥٠	٢
محمد احمد سالم	"		٢٥٠	١
رجب محمد رجب سرور	"		٢٥٠	١
ياسين موسى محمد	١٩٦٩/٨/٢٨		٢٥٠	١
راتب احمد عواد	١٩٦٩/١٠/٣٠		٢٥٠	١
صابر محمد سالم	"		٧٥٠	
صبري ابراهيم	"		٢٥٠	٢
خالد سليمان النصير	"		٢٥٠	٢
ابراهيم خليل حنيل	"		٢٥٠	٢
محمود احمد منصور	"		٧٥٠	
عادل محمد ابو جبل	"		٢٥٠	٢
فايز شحاده صالح	"		٢٥٠	١
محمد مصطفى الزقزوق	١٩٦٩/١٠/١٦		٢٥٠	٢



اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم	
			فلس	دينار
يوسف عوده عوده	١٩٦٩/١٠/٣٠		٧٥٠	
عبد السلام احمد عيد	١٩٦٩/١٠/٢		٢٥٠	٢
خضر ابراهيم محمد	١٩٦٩/١٠/٣٠		٢٥٠	٢
محمد فياض الفلاح	"		٢٥٠	٢
محمد رشيد محمد	١٩٦٩/١٠/٢٣		٢٥٠	١
حسين خالد حسين	١٩٦٩/١٠/٣٠		٢٥٠	٢
وليد الياس احمد	"		٢٥٠	٢
يوسف حسن حمدان	"		٢٥٠	٢
محمد علي احمد	"		٢٥٠	٢
خليل عبد ابو الزلف	"		٢٥٠	٢
تيسير يعقوب كلبونه	١٩٦٩/١٠/١٦		٢٥٠	٢
عليان خليل محمد	١٩٦٩/١٠/٢٣		٢٥٠	٢
رجب محمد رجب	١٩٦٩/١٠/٢		٧٥٠	
محمد عبد الفتاح محمد	١٩٦٩/١١/٢٧		٢٥٠	١
محمد صبحي عبد الهادي	"		٢٥٠	١
محمد الحاج ابراهيم	١٩٦٩/١١/٢٠		٢٥٠	١
محمد سليمان حلمي	"		٢٥٠	٢
سالم طه سالم	١٩٦٩/١٢/٢٥		٤٥٠	٢
محمد ابراهيم ابو درويش	١٩٦٩/١٢/١٨		٢٥٠	١
كمال عبد الله محمد	١٩٦٩/١٢/٢٥		٢٥٠	٢
عبد الله محمد محمود	١٩٦٨/٩/٥		٢٥٠	٢
ذيبان محمد	١٩٧٠/٦/١٤		٢٥٠	١
ذياب احمد	"		٢٥٠	١
جانيت جبر	١٩٧٠/٧/٦	سنة	٢٥٠	١٠٠
مصطفى غنام	١٩٧٠/٧/١٥		٢٥٠	٥
خليف عليان	١٩٧٠/٧/٢٠		٢٥٠	٢
فارس محمد	١٩٧٠/٧/١٢		٢٥٠	٢
سامي موسى	١٩٧٠/٧/٨		٢٥٠	٢
فايز ابو جويج	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	٥
محمد عبد الفتاح	"		٢٥٠	١
جورج خضر	"		٢٥٠	١
فرح حسن	١٩٧٠/٧/٢٠		٢٥٠	٢
حسن يوسف	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	٣
تيسير ضافي	١٩٧٠/٦/٢٠		٢٥٠	٢
عصام شحاده	١٩٧٠/٦/٣٠		٢٥٠	١
توفيق حسن	"	ثلاثة اشهر	٢٥٠	
يوسف علي	١٩٧٠/٧/٨		٧٥٠	
سركيس جوزيف	١٩٧٠/٧/٢٩		٢٥٠	٢
سعيد خليل	"		٢٥٠	٢
حسن حبوب	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	٥

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم	
			فلس	دينار
مسلم الجمال	١٩٧٠/٧/٢٨		٢٥٠	٢٠
محمود محمد	١٩٧٠/٧/٣٠		٢٥٠	٢٠
اسماعيل ناصر	١٩٧٠/٧/٢٨		٢٥٠	٢٠
صبحي محمد	١٩٧٠/٧/٧		٢٥٠	٤
عوده سلمان	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	١
ابو احمد البنا	«		٢٥٠	٢٠
عبد الحميد محمد	١٩٧٠/٧/٣٠		٢٥٠	١
حسين محمد	«		٢٥٠	١
مروان البيطار	١٩٧٠/٧/٢٦	سنة	٢٥٠	٥٠
محمود محمد	«		٢٥٠	٢٠
فرحان حداد	١٩٧٠/٧/٣٠		٢٥٠	٥
سليم ابراهيم	«		٢٥٠	١
محمود محمد سلمان	١٩٧٠/٧/٦		٢٥٠	٢
جورج عبد الله	«	سنة	٢٥٠	١٠٠
مسعود اسعد	١٩٧٠/٨/١٩		٢٥٠	١
فرح منصور عواد	١٩٧٠/٦/٢٩		٢٥٠	١
عبد الفتاح حسن حمياده	١٩٧٠/٦/١٧		٢٥٠	١
عبدالكريم قاسم عبدالهادي	١٩٧٠/٨/٣١		٢٥٠	٢
زوجة حسين يوسف احمد	١٩٧٠/٦/١٣		٢٥٠	١
سالم حسن سليم	١٩٦٩/٩/٧		٢٥٠	٥
تيسير شعبان صالح	١٩٦٩/٩/١٤	ستة اشهر		
شركة دوكيادس انترنيشنال اليونانية	١٩٧٠/٥/١٣			٣٠٠
عوني اكرم صالح	١٩٧٠/٥/٢	شهرين	٢٥٠	
ابراهيم عبد الجليل البس	١٩٦٩/٦/١٦	اسبوع	٢٥٠	
محمد حسين سالم	١٩٧٠/٦/٣		٢٥٠	١
غالب محمود صالح	١٩٧٠/[illegible]/٢٤		٢٥٠	٢
ماهر عزت ماضي	١٩٦٩/٩/١٥	ستة اشهر	٢٥٠	
يحيى راتب الشامي	١٩٧٠/٦/١٨		٢٥٠	٥
سلمى مبارك	١٩٦٩/٦/٢٩		٢٥٠	١
هاني يونس مروان	١٩٧٠/٣/٢٣		٢٥٠	٥
حامد عقيل علي	١٩٧٠/٣/٣١		٧٥٠	
عمر محمد محمود سلمان	١٩٧٠/٣/١٦		٢٥٠	٢
سامي يوسف الشاويش	١٩٧٠/٢/٢٨		٢٥٠	٥
تميز فضل محمود السعدي	١٩٧٠/١/٧		٢٥٠	١
سامي عيسى المسيري	١٩٧٠/٣/٢١		٢٥٠	٥
ماجد علي محمود شخاتره	«		٢٥٠	١
عودة سلمان فالح	١٩٧٠/٣/٣١		٢٥٠	١
مرعي حسن عبد الله	١٩٧٠/٣/٢	سنة		٥٠
ماهر فايز البخيت	١٩٧٠/٣/١٦		٢٥٠	١
محمود احمد حسن	١٩٧٠/٣/٢٤		٢٥٠	١

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم	
			فلس	دينار
عبد الحميد عطا الله رشيد	١٩٧٠/٣/١٥		٢٥٠	١
احمد مصطفى احمد	١٩٧٠/٣/٢١		٢٥٠	١
ابراهيم موسى رمضان	١٩٧٠/٢/٢٨	ثلاثة اشهر	٢٥٠	
الششناوي فتحي الششناوي	«	«	٢٥٠	
موسى محمود نمر علي	١٩٦٩/١٢/٣١	سنتين	٢٥٠	
جميل بن عازر جرموش	١٩٦٩/٦/٢٦		٢٥٠	٢
صالح محمد عباس	١٩٧٠/١/١٣		٢٥٠	٥
يوسف سلامه المغربي	١٩٧٠/٢/٥		٢٥٠	٥
محمود داود حسن	١٩٧٠/٢/٢٨		٢٥٠	٤٥
عزيز الرحمن	١٩٧٠/٥/١٤		٢٥٠	١
يوسف عبد الله عيساوي	١٩٧٠/٥/٢٤		٢٥٠	٥
محمد سلمان عباس	١٩٦٩/٨/٢٨		٧٥٠	
محمد سالم محمد نوفل	١٩٦٩/٨/٢٤	شهر ونصف	٢٥٠	
احمد علي سالم	١٩٧٠/٦/٢٠		٢٥٠	٢
خميس احمد ابو عجور	١٩٧٠/٧/٢٩		٢٥٠	١
انور محمد جمعه	١٩٧٠/٧/٣٠		٢٥٠	١
محمد يوسف ثابت	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	١
فتحي محمد حسن ابو الحج	١٩٧٠/٥/١٤		٢٥٠	١
نجاح الحناوي	١٩٧٠/٧/٣٠	شهر	٢٥٠	
تايه قاسم محمد	١٩٦٩/٨/٢٨		٢٥٠	١
فايز شحاده صالح	١٩٧٠/٧/٢٢	سنة	٢٥٠	٥٠
سلمان ابراهيم سالم	١٩٧٠/٦/٢٨		٢٥٠	٤
سالم محمد عايد سلمان	١٩٧٠/٥/٢١		٢٥٠	٢٠
محمد عايد سلمان	«		٢٥٠	٢٠
محمد عبد ربه محمد	١٩٦٩/٨/٢١		٧٥٠	
موسى رئيس زاده	١٩٧٠/٨/١٩	شهر	٢٥٠	
عبد القادر حسين	١٩٦٩/٩/١٨		٢٥٠	١
اسماعيل ابو محيسن	١٩٦٩/٨/٣١		٢٥٠	٢٠
عيسى عبد الفتاح	١٩٧٠/٦/٧		٢٥٠	٢٠
عبد الهادي عايش محمد	١٩٧٠/٨/٦	اسبوع	٢٥٠	
ابراهيم حسين محمد حسونه	١٩٦٩/٨/٦		٢٥٠	٥
سامي موسى محمد مصطفى	١٩٧٠/٥/٣١		٢٥٠	١
صياح علي سالم الكرشان	١٩٧٠/٥/١٣		٢٥٠	١
فوزي محمود سعيد	١٩٧٠/٥/٢٦		٢٥٠	١
احمد محمود سالم	١٩٦٩/٩/٤		٢٥٠	١
كامل فضاله محمود	١٩٦٩/٨/٢١		٧٥٠	
عبد الفتاح علي عيد	١٩٦٩/١١/٢٠		٧٥٠	
طارق زهير	١٩٦٩/٦/١٢		٢٥٠	١
محمود عبد الحميد ابراهيم	١٩٦٩/٨/٧		٢٥٠	١
محمد سلامة عواد	١٩٧٠/٦/٣٠		٢٥٠	٤

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
عارف فلاح	١٩٦٩/٨/٣١		٢٥٠	٢٠
ابراهيم سليمان خضر	١٩٧٠/٧/١٩		٢٥٠	١
اسكندر حسام حسن	١٩٧٠/٥/٢٦		٢٥٠	٢٠
جلال عبد السلام عارف	١٩٧٠/٧/٢٠		٢٥٠	١
زهير احمد البيطار	١٩٦٩/٤/١٠		٧٥٠	
عيسى محمود ابو سالم	١٩٧٠/١/٢٠	اسبوع	٢٥٠	
سالم عيسى سالم	١٩٦٩/٧/٣	«	٢٥٠	
محمد عبد الجواد	١٩٧٠/٦/٣٠		٢٥٠	٢٠
جميل عبد الله سالم	١٩٧٠/١/٢٨		٢٥٠	٢
عبد الرحيم هيكل	١٩٧٠/٥/٣١		٢٥٠	٥
صالح فارس السكران	١٩٦٩/٢/١٣		١٥٠	١
رشيد سليم الحسن	١٩٧٠/١١/٢٧		٢٥٠	١
سعيد يوسف عبد الرحمن	١٩٦٩/٨/٦		٢٥٠	٥
مصطفى جراد محمد نصار	١٩٧٠/٦/٨		٢٥٠	٢٠
ابراهيم علي عثمان	١٩٧٠/٨/٢٩	شهر	٢٥٠	
شركة وكالة العقبة للتجارة والكومسيون	١٩٧٠/٥/٢٨		٢٥٠	٢٠٠
بادي مبدي محمود محمد	١٩٦٩/٦/١٩		٢٥٠	٤٥
احمد محمد طاهر	١٩٦٩/٦/٨		٢٥٠	٢٠
الشركة الوطنية للمقاولات	١٩٧٠/٥/٣١		٢٥٠	٢٠٠
جبرا بشاره سلسع	١٩٧٠/٧/١٤		٢٥٠	١
محمود محمد القطامي	١٩٧٠/٥/٣٠		٢٥٠	٢
حسن علي محمود	١٩٧٠/٨/٦	شهر	٢٥٠	
محمد عيسى عوض	١٩٦٩/٧/٣١	«	٢٥٠	
عبد الله ربيع الخطيب	١٩٧٠/٧/١٦		٢٥٠	٢
حسن محمد خليل	١٩٧٠/٤/١٣	اسبوع	٢٥٠	
محمد عطا الله ابراهيم	١٩٧٠/٧/١٠		٢٤٠	١
الياس فؤاد ساحله	١٩٧٠/٦/٢٨		٢٥٠	٢٠
علي عيد علي	١٩٧٠/٧/١٤		٢٥٠	٢٠
سالم علي سالم	١٩٦٩/٧/٣١	شهر	٢٥٠	
عمر احمد ايوب	١٩٧٠/٨/٣	عشرة ايام	٢٥٠	
موسى توفيق شحاده	١٩٧٠/٦/٢٥		٢٥٠	٢٠
ابراهيم محمد عبد الهادي	١٩٧٠/٨/١٥	عشرة ايام	٢٥٠	
سالم حسن عبد ربه	١٩٧٠/٥/٢٠	ستة اشهر	٢٥٠	١٠
حامد سالم المحارب	١٩٧٠/٦/٣٠	اسبوع	٢٥٠	
عبد سليمان احمد الواوي	١٩٧٠/٦/٢١	ستة اشهر	٢٥٠	
ابراهيم حسن العواملة	١٩٦٩/٧/١٤	اسبوع	٢٥٠	
عبد الله عامر حسن	١٩٧٠/٧/٢٨		٢٥٠	٢٠
سليمان شحاده النبي	١٩٧٠/٧/٣٠		٢٥٠	١
بشير محمد علي	١٩٧٠/٨/١٨		٢٥٠	٥
علي حسن ابو عصب	١٩٧٠/٨/١٩		٢٥٠	٢

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
محمد احمد مغيمش	١٩٧٠/٧/١٥		٢٥٠	٢
عيسى دحدل	١٩٧٠/٥/٣١		٢٥٠	٥
بشرى لطفي السمان	«		٢٥٠	٥
احمد الشاعر	١٩٧٠/٥/١٢	شهر	٢٥٠	
الشركة الاردنية الاميركية للدراسات الصناعية	١٩٧٠/٥/٢١		٢٥٠	٢٠٠
شركة وكالة التجارة الاهلية	«		٢٥٠	٢٠٠
شركة الزراعة الاردنية الهولندية للدواجن	١٩٧٠/٥/٣١		٢٥٠	٢٠٠
عبد الله الغانم	١٩٧٠/٥/٢٤	اسبوعين	٢٥٠	
ناجي الشامي	١٩٧٠/٥/١٥		٢٥٠	٥
يوسف البرت نادر	١٩٧٠/٥/١٦		٢٥٠	٥
عبدالجواد عبدالرحمن سعد	١٩٧٠/٥/٢٦		٢٥٠	١
ابراهيم محمد عبد الله الغانم	«		٢٥٠	١
مسعود سعيد شعبان	١٩٧٠/٦/١٤		٢٥٠	١
محمد محمود محمد علي	١٩٧٠/٧/٧		٢٥٠	٢٠
شركة كهربي للمقاولات	١٩٧٠/٨/١٨		٢٥٠	٢٠٠
شركة دار الدواء	١٩٧٠/٨/٢٠		٢٥٠	١٠٠
يوسف حميد	١٩٧٠/٨/٢٦		٢٥٠	٢٠
محمد سلامه سليمان العقيد	١٩٧٠/٨/١٠		٢٥٠	١
سعيد صالح سعيد	١٩٧٠/٦/١٦	ثلاثة اشهر بدار الاحداث		
مصطفى شحاده زمنون	١٩٧٠/٧/٢٦	شهر	٢٥٠	
شوقي محمد	١٩٧٠/٦/٢٥	«	٢٥٠	
فايز يوسف بلعاوي	١٩٧٠/٦/٣٠		٢٥٠	١
سامي عطية السوطري	«		٩٥٠	٢
محمد علي محمود مفلح	«		٢٥٠	٢٠
عطا الله دعاس	١٩٧٠/٦/١٣		٢٥٠	١
عبد الرحمن عبد ربه مسلم	«		٢٥٠	١
عبد الله ضافي مفلح	١٩٧٠/٦/١٤		٢٥٠	١
فرح حسن يوسف	١٩٧٠/٦/٨		٢٥٠	١٠
عبد الرحيم اسعد احمد	١٩٧٠/٦/١٤		٢٥٠	٥
احمد محمد الرفاعي	١٩٧٠/٦/٣٠		٢٥٠	٢٠
احمد حسن دهشان	«		٢٥٠	١
مروان محمود القدسي	١٩٦٩/٨/٢٨	ثلاثة اشهر	٢٥٠	
محمد حسن راشد العجلوني	١٩٦٩/٨/٣٠		٢٥٠	٤٥
موسى خليل عوده ابو ساكوت	١٩٦٩/٩/١٦		٢٥٠	٥
حسن علي دعاس	١٩٦٩/٩/٢١		٢٥٠	٤٥
سامي حسن عبد القادر	١٩٦٩/٩/١٤	سنة بدار الاحداث		
حسين الحاج محمد ابو الراس	١٩٦٩/١٢/٣١		٢٥٠	٢٠
جبرين احمد ابو حيه	١٩٦٩/٦/١٦		٢٥٠	٤٥
محمد حسن عياد	١٩٦٩/٨/٢١	شهرين	٢٥٠	[illegible]
باسم ابراهيم الحوزري	١٩٦٩/٨/٢١	«	٢٥٠	١

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
كيفورك لاثريان	١٩٦٩/٨/٢١	شهرين	٢٥٠	
محمد اكرم يوسف	«	«	٢٥٠	
محمد ربحي موسى سالم	١٩٦٩/٧/٩	شهر	٢٥٠	
جورج شحاده جبران	١٩٦٩/٨/٧	اسبوعين	٢٥٠	
ميلاده عيسى نفوسه	١٩٧٠/٧/٣٠	ثلاثة اشهر	٢٥٠	
حسن ابراهيم عيد	١٩٧٠/٨/٢٣		٢٥٠	١
فؤاد حسين ذيب	١٩٧٠/٨/٢٠		٢٥٠	٢
مفلح سلامه	١٩٧٠/٨/٢٧		٢٥٠	٢٠
مخلد مسلم الدبوبي	«		٢٥٠	٢٠
عياش عبد الرحمن عياش	١٩٧٠/٨/٢٦		٢٥٠	١
جورج سليم	«		٢٥٠	١
محمد خميس رمضان	٩٩٧٠/٨/٢٧		٢٥٠	٢٠
سالم فلاح الحسن	١٩٧٠/٨/٢٠		٢٥٠	١
امين محمد عليان	١٩٧٠/٧/٨		٢٥٠	٢
محمد سعيد حسن يوسف	١٩٧٠/٧/٢٦		٢٥٠	٤٥
حامد محمود حسن	«		٢٥٠	١
احمدمحمودعبد الله	«		٢٥٠	٤٥
سليمان موسى حماد	١٩٧٠/٤/٨		٢٥٠	٢
محمد سعيد سلامه	١٩٧٠/٤/١٥		٢٥٠	١
عبد الله طه عبد الله	١٩٧٠/٤/١٩		٢٥٠	١
داود محمد عبد	١٩٧٠/٤/١٦		٢٥٠	١
عطا مصطفى اهرام	١٩٧٠/٤/١٥		٢٥٠	١
محمد خليل ابو خليل	١٩٧٠/٤/٢٩		٢٥٠	٢
تيسير فواز سعيد المفلح	١٩٧٠/٤/٣٠		٢٥٠	١
خليل عبد الرحيم حسونه	١٩٧٠/٤/٩		٢٥٠	٥
مصطفى عبد الله سليمان	١٩٧٠/٤/٨		٢٥٠	٢
محمد عيسى ظاهر	١٩٧٠/٤/٢٨		٢٥٠	٥
علي بخلوي خضر	١٩٧٠/٤/٧		٢٥٠	٥
فريج السعيد محمد الحداد	١٩٧٠/٤/٩		٢٥٠	٥
ذيب محمد سليمان	١٩٧٠/٢/٢٤		٢٥٠	١
حسان جميل احمد سالم	١٩٧٠/٣/٣٠		٢٥٠	١
عبد الكريم محمود عوض	«		٢٥٠	١
علي سعيد عباس زيدان	١٩٦٩/١٢/١٥		٢٥٠	٥
حماد الشرايعه السمارنه	١٩٧٠/٤/٢٣		٢٥٠	١١
جواد نصار الحطيمي	١٩٧٠/٤/٦	يومين	٢٥٠	
غصيب احمد ماضي	١٩٧٠/٤/١٨		٢٥٠	١
عمر خليل السمهوري	١٩٦٩/١٢/٢٠		٢٥٠	٢٠
احمد محمد احمد عبد الله	١٩٦٩/١٢/١٦	اسبوع	٢٥٠	
فريح محمد خميس	١٩٦٩/١٢/٦		٢٥٠	٢٠
طاهر حسن ذيب	١٩٧٠/١/١٠	ثلاثة اشهر	٢٥٠	

اسم المحكوم عليه	تاريخ الحكم	مدة الحبس	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
احمد عوده احمد علي	١٩٧٠/١/١٨	ستة اشهر	٢٥٠	
جمال احمد مصطفى	١٩٧٠/٣/١٥	شهرين وثمانية ايام	٢٥٠	
درويش عبد الجواد ابو حامده	١٩٧٠/٤/١٦		٢٥٠	١٠
محمد علي عيساوي	١٩٧٠/٢/٢٨	ثلاثة اشهر	٢٥٠	
حسين زهران	١٩٧٠/٤/١٢		٢٥٠	١٠
عدنان عيسى نبيل	١٩٧ /٤/٣٠	سنة	٢٥٠	٥٠
محمود احمد عاصي	١٩٧٠/٤/١٦		٢٥٠	١٠
نصار احمد نصار	١٩٧٠/٤/٢٧		٢٥٠	٥
لافي فايز السرحان	«		٢٥٠	٥
عبد الرحمن ناصر الماضي	«		٢٥٠	٥
موسى احمد محمد	١٩٧٠/٣/٢١	اسبوع	٢٥٠	١
حسن رجا احمد رزق	١٩٦٩/٦/١١		٢٥٠	١
محمد طريق	١٩٦٩/٩/٢٢		٢٥٠	١٠
هناء عرفه	١٩٦٩/١١/٢٩		٢٥٠	٦
صلاح شحاده حمدان	١٩٧٠/٣/٢		٢٥٠	٥
شاكر محمد سعيد	١٩٧٠/١/٢٤	شهر	٢٥٠	
توفيق عبد اللطيف ابودوش	١٩٧٠/١/٢٧	شهرين	٢٥٠	
صبحي شحاده عبد جابر	١٩٧٠/١/١١		٧٥٠	
فرعي حسن عيد المجدلاوي	١٩٦٩/٨/١٤	سنة	٢٥٠	٥٠
عبد الله بشير الحويان	١٩٧٠/٧/١٦	اسبوع	٢٥٠	
يوسف حسين عيد مراد	١٩٧٠/٣/٢٦		٢٥٠	١
يوسف عبد الكريم العجرمي	١٩٦٩/٨/٢٨		٧٥٠	
فهيم فهمي محمود علي	١٩٧٠/٨/١٨	اسبوع	٢٥٠	
محمود عبد الرحمن محمد	١٩٧٠/٧/٧		٢٥٠	٥
خضر علي محمود	١٩٦٩/٦/٢٨	شهر بدار التوقيف		
هاني حدادين	١٩٧٠/٤/٩		٢٥٠	٥
علي محمد عبد الهادي	١٩٧٠/٥/٩	اسبوع	٢٥٠	
توفيق محمد شحاده	١٩٧٠/٢/١٢		٢٥٠	٥
فايز خليل علي	١٩٧٠/٤/١٦		٢٥٠	١
جمعة محمد حسن	١٩٧٠/٤/٢٦		٢٥٠	١
جميل طعمه ابو اللمع	١٩٧٠/٤/١٦	شهر	٢٥٠	
موسى محمد محمود	«	«	٢٥٠	
ابراهيم احمد خليل	١٩٧٠/٦/٢٩		٢٥٠	٧
علي عايد العقيل	١٩٧٠/٨/٨		٢٥٠	٤
علي صالح اليمن	١٩٧٠/٧/٢٥		٢٥٠	١٠
سويلم بركات محمد	١٩٦٩/٨/٢٦	عشرين يوما	٢٥٠	
حسن سالم سليمان	١٩٧٠/٨/٢٩		٢٥٠	١٠
احمد عطارن	١٩٧٠/٨/٢٧		[illegible]	٢٠
مبارك علي سالم	١٩٧٠/٨/٨		٢٥٠	٢٠

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤيـة الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاســم	المحكمــة	التاريخ	الساعة	نوع الجــرم
علي سالم احمد منصور	صلح عمان	١٩٧١/٢/٢٧	٨ صباحاً	مخالفة مدن
ابراهيم حسني بيدس	«	١٩٧١/٣/٨	«	شيك بدون رصيد
احمد محمد سلامه	«	«	«	السرقة
حسني مصطفى طه حسن	«	١٩٧١/٣/١٠	«	جوازات
عبد العال محمود محمد قصقص	«	«	«	احوال مدنية
محمد عبد الحليم علي الحوراني	«	«	«	مخالفة حراج بعد الفسخ
موسى محمد النباهين	«	١٩٧١/٣/١١	«	التسبب بالايذاء
غانم مسعد يعقوب زريقات	«	«	«	«
شركة المشاريع الهندسية	«	«	«	مدن
نمر حرس	«	«	«	احوال مدنية
احمد محمد العلي الطدوري	«	«	«	حراج
شركة الانشاءات الهندسية	«	«	«	شركات
محمد صبح حميده	«	١٩٧١/٣/١٣	«	الدخل
محمود سليمان داوود	«	«	«	«
محمود علي جراده	«	١٩٧١/٣/١٤	«	مخالفة مدن
سعيد مفلح	«	١٩٧١/٣/١٥	«	احوال مدنية
جمعة نمر حسين	«	١٩٧١/٣/١٦	«	«
محمود ذياب علي	«	«	«	«
اسماعيل سليمان حسن الشوبكي	«	«	«	«
محمد القزاوي	«	«	«	حيازة المخدرات
نبيه عيسى اليازجي	«	١٩٧١/٣/١٨	«	صحة
ممدوح محمود العوران	«	«	«	احوال مدنية
حسن ابراهيم رشيد	«	«	«	«
طالب حسن خميس ابو علي	«	«	«	التصادم
رضا خضر	«	«	«	ضريبة دخل
سعيد كامل كمال	«	«	«	مخالفة نظام المؤسسات والفنادق
عائشه صالح الجعفري	«	١٩٧١/٣/٢٠	«	احوال مدنية
سمير عبد المنعم اسماعيل	«	١٩٧١/٣/٢١	«	«
صالح محمد زعيتر (ابو الوليد)	«	«	«	الاضرار بمال الغير
صالحه ابو طويرمش	«	«	«	مدن
عبد العزيز صالح ثوم	«	«	«	معوق رجال الشرطة
محمد ابراهيم خليل حسن	«	١٩٧١/٣/٢٣	«	احوال مدنية
فضيه القاضي العماريه	«	١٩٧١/٣/٢٤	«	حراج
حفيظه المسلم النساع	«	«	«	«
سالم حسان سالم	«	١٩٧١/٣/٢٥	«	احوال مدنية

الاســم	المحكمــة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
ياسين عبد الرحيم غانم	صلح عمان	١٩٧١/٣/٢٥	٨ صباحاً	احوال مدنية
سامي ذيب محمد حسين	«	«	«	مخالفة قانون الجوازات
تمام محمد نافع	«	«	«	مخالفة قانون الحراج
عيسى محمد	«	١٩٧١/٣/٢٧	«	ضريبة دخل
عبد الكريم محمد صالح	«	«	«	احوال مدنية
أمين محمد حسين	«	«	«	«
حميد صالح عزيزية	«	«	«	شيك بدون رصيد
محمود حسين عبد الجابر	«	«	«	السرقة
جبرا خوري زيدان	«	«	«	صحة
مصطفى محمود خالد	«	١٩٧١/٢/٢٨	«	«
خالد عبد الرزاق الصيرفي	«	١٩٧١/٣/٢٨	«	احوال مدنية
عبد الرحمن ضامن ابو عيد	«	١٩٧١/٤/١	«	«
احمد حماد الكوزي	«	١٩٧١/٤/٤	«	حراج
محمد محمود ابو ناجح	بداية عمان	١٩٧١/٣/٢٧	«	تقليد اختام ادارة عامة
انعام عيد شاملي	«	«	«	افساد الرابطة الزوجية والسرقة
موسى محمد موسى اللحام	«	«	«	الصدم المسبب للوفاة
علي محمد عطيه الكرنبه	«	١٩٧١/٣/٣٠	«	التزوير
ابراهيم محمد ابراهيم الاطلس	«	«	«	الايذاء
حمدان بخيت الحنيطي	«	«	«	السرقة
محمد سلامه شرار	امانة العاصمة	١٩٧١/٣/٢٧	«	استمرار
جوليد ارشيد ارتيمة	«	«	«	«
جوليد ارشيد ارتيمة	«	«	«	«
رشيد محمد خضر	«	«	«	مدن
احمد رجب جبر الله	«	«	«	«
نايف مفلح ذوقان الفايز	«	«	«	«
جويد ارشيدا رتيمة	«	«	«	«
محمود احمد صالح	«	«	«	سير
حمدي سعيد عصفور	«	«	«	«
حسين ابراهيم محمد البلعاوي	الجمارك البدائية	١٩٧١/٣/٢٨	«	التهريب
تيسير محمد عبد اللطيف	صلح الزرقاء	١٩٧١/٣/١٦	«	السرقة
ابراهيم حسين عبد الرزاق	«	١٩٧١/٣/١٧	«	مخالفة احوال مدنية
احمد محمود سعيد نصار	«	١٩٧١/٣/٣٠	«	التهديد والتحقير والذم
ممدوح سعيد النجار	«	١٩٧١/٤/١٠	«	اعطاء شيك بدون رصيد
احمد شاكر مصطفى عماره	«	١٩٧١/٤/٢٠	«	الايذاء
خليل نايف جمعة النوري	بداية الزرقاء	١٩٧١/٣/٢٩	«	جرم الاحتيال بالاشتراك
فياض احمد جمعة النوري	«	«	«	«
نبيل هاشم مسلمان	بداية السلط	١٩٧١/٣/٧	«	التسبب بالوفاة
طلال عبد الله امين الحسن	صلح اربد	١٩٧١/٣/٣٠	«	
فواز عطية مهداوي	«	«	«	
عثمان طالب صالح	صلح جرش	١٩٧١/٣/٣١	«	ايذاء وسير